Sharia Rules and Controls for Publishing In Social Media

Dr. Abdulmalik Alsebayyil[(1)*]

Received: 21/06/2022 Accepted: 03/11/2022 published: 03/12/2023

Abstract

This research addressed the principles and legal guidelines for disseminating various content, whether in written form, images, or videos, through social media platforms. It also discussed the main purposes behind users' intentions to publish content. The researcher reached several research findings and recommendations, including:

- Social media platforms exhibit both negative and positive behavioral aspects.
- Sharing judgments and stories is permissible as long as they do not involve forbidden actions.
- It is obligatory to distance oneself from those who spread vice or promote rumors. Neglecting their content and refraining from watching their broadcasts is key to minimizing their harm and diminishing their influence.
- Dissemination of scientific information is recommended when it is presented by a reliable expert. It is prohibited for non-experts to share content within their field of expertise if they lack confidence in it. If someone is not an expert and their credibility is in question, dislike is the least that can be done.
- Spreading rumors, even if they are true, that pertain to public affairs is not permissible.
- It is not permissible to share any post unless the user is reasonably confident in its accuracy.
- The use of social media platforms is subject to Sharia guidelines, which users must be aware of.

The research also provided the following recommendations:

- Preachers and religious organizations should engage in inviting people and encouraging them not to follow individuals who produce harmful or weak content.
- Governments need to pay significant attention to social media as the “new media”, supporting it and allocating appropriate budgets to preserve Islamic and societal values and maintain identity.
- Implementing strict regulations to restrict the dissemination of content that harms individuals or entities, and more.

Keywords: Content sharing, social media, social networks, rumors.

(1) Associate Professor at College of Judicial Studies and the Regulations, Umm Al-Qura University (UQU).

* ***Corresponding Author:*** sobieel@hotmail.com

DOI: https://doi.org/10.59759/jjis.v19i4.287

الأحكام والضوابط الشرعية للنشر في وسائل التواصل الاجتماعي

د. عبد الملك بن محمد السبيل[1]

ملخص

تناول هذا البحث بيان الأحكام والضوابط الشرعية، لنشر المحتويات المختلفة سواء كان رسالة مكتوبة، أو صورة، أو مقاطع فيديو عبر وسائل التواصل الاجتماعي بمختلف وسائله، كما تناول البحث بيان أهم الأغراض التي يقصدها المستخدمون للنشر، ووصل الباحث إلى جملة من نتائج البحث، وتوصياته، ومنها:

- أنّ لوسائل التواصل الاجتماعي مظاهر سلوكية سلبية، وأخرى إيجابية.
- إباحة نشر الحكم والقصص إذا لم تتضمن أمراً محرماً.
- وجوب هجر من ينشرون المنكرات، أو يروجون الإشاعات، ومعنى الهجر هنا عدم متابعتهم، وعدم مشاهدة ما يبثونه، وهذا من أهم الضوابط التي تقلل من شر هؤلاء، وتضعف تأثيرهم.
- أنه يستحب نشر المعلومات العلمية إذا كانت صادرة من مختص يثق بنقله، ولا يجوز نشر المختص لكلام يتعلق بتخصصه وهو غير واثق منه، وأما إذا لم يكن مختصاً وليس ذا ثقة عند الناس فأقل أحواله الكراهة.
- عدم جواز نشر الشائعات –ولو كانت صحيحة– إذا كانت متعلقة بالشأن العام.
- عدم جواز نشر أي منشور يصل إلى المستخدم مالم يغلب على ظنه صحته.
- عدم جواز نشر الشائعات –ولو كانت صحيحة– إذا كانت متعلقة بالشأن العام.
- أنَّ لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي ضوابط شرعية، يجب على المستخدم معرفتها.

ومن توصيات البحث:

- قيام الدعاة والجهات الدعوية: بالدعوة، والسعي إلى عدم متابعة الناس لمن يقدمون محتويات ضاره، أو ضعيفة.
- وجوب قيام الحكومات بالاهتمام بشكل كبير بوسائل التواصل الاجتماعي فهي (الإعلام الجديد)، من خلال دعمها، ورصد ميزانيات مناسبة لها، بحيث تتبنى القيم الإسلامية، والمجتمعية، وتعمل على الحفاظ على الهوية.
- سن الأنظمة الحازمة التي تحد من نشر ما يسيء للأفراد أو الجهات... إلخ.

الكلمات المفتاحية: نشر المحتوى– وسائل التواصل –الشبكات الاجتماعية– الشائعات.

المقدمة:

الحمد لله الذي خلق الإنسان، وكرمه بالعقل والقدرة والبيان، والصلاة والسلام على خير ولد عدنان، سيدنا محمد، وعلى آله صحبه، ومن تبعهم بإحسان، أما بعد:

فإن الناظر في واقع الناس اليوم، وما فيه من المستجدات والاختراعات، ليرى أنه واجب على كل متخصص أن يسعى لبيان بعض الجوانب التي ربما يغفل عنها بعض المستخدمين.

ومن ذلك ما نشاهده اليوم من هذا الاستعمال المتكاثر لوسائل التواصل الاجتماعي من كافة فئات المجتمع، حيث

يتم إرسال ملايين الرسائل عبره في اليوم الواحد.

ونظراً لما نلاحظه من تنوع هذه الرسائل واختلافها، والتأثيرات التي تحصل بسبب تناقل هذه الرسائل ونشرها، فقد اقتضى الأمر بيان الحكم الشرعي لهذا النشر؛ ولفت أنظار المستخدمين إلى أغراض الناشرين من هذا النشر.

وألفت نظر القارئ الكريم إلى أن هذه الموضوعات التي يناقشها البحث، هي مسائل مستجدة، يصعب الوصول إلى حكم سابق فيها؛ لذا كان عمل الباحث فيها شائكاً؛ حيث يحتاج الأمر إلى تأمل النصوص الشرعية، وتصور حال هذه الوسائل، للوصول إلى الحكم المناسب، وهو جهد أسأل الله أن يكون قد سدد فيه وأعان.

مشكلة البحث:

نظراً لانتشار استعمال وسائل التواصل الاجتماعي، وكثرة استعمال الناس لها، وعدم علم كثير من المستخدمين للآثار الشرعية التي تترتب على هذا النشر، اقتضى الأمر تجلية هذا الأمر، وبيان الأحكام الشرعية التي تترتب على هذا النشر.

ويمكن إجمال أسئلة البحث في الأسئلة التالية:

١- ما حكم نشر الأحاديث النبوية لمن لا يعلم صحتها.

٢- ما حكم الإكثار من نشر المواعظ والنصائح؟

٣- هل يلزم التثبت من نشر ما يتعلق بالإعجاز العلمي؟

٤- ما الذي يلزم المسلم عمله مع من يبثون الشائعات؟

الدراسات السابقة:

توجد عدد من الدراسات التي تتشابه مع موضوع البحث، ومنها ما يلي:

١) **الأحكام الفقهية المتعلقة بالسياسة الشرعية في وسائل التواصل، للطالبة: شاهه ناهي العلاطي.**

وهو بحث تكميلي للحصول على درجة الماجستير، في الفقه وأصوله، في جامعة آل البيت، في عام ٢٠١٦-٢٠١٧م

وكان البحث متعلقاً بشكل أعم بحكم استعمال هذه الوسائل، أما البحث الذي أقدمه فهو خاص بأحكام الكتابة ونشر المحتوى.

٢) **الأحكام الفقهية المتعلقة ببرنامج التراسل الفوري (واتس آب)، لمحمد بن سند الشاماني.**

وهو بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية الشرعية، في المجلد٨ العدد٨٠، سنة ٢٠١٨م، وهو أيضاً كالبحث السابق تناول الأحكام الفقهية المتعلقة باستعمال هذه الوسائل، كما تناول عدداً من المسائل المتعلقة بالنشر، إلا أنه فاته عدد منها.

٣) **الأحكام الفقهية المتعلقة بسناب شات، لمحمد لواح الرقاص.**

وهو بحث منشور في المجلة العراقية في العدد ٤٥ ج٣، ٢٠١٩م، وهو متعلق بأحد وسائل التواصل الاجتماعي،

والبحث غير مختص بأحكام النشر تحديداً، بل تناول أحكاماً فقهية مختلفة، كحكم استعمال الفلتر، والطلاق، والمحادثة المباشرة بين الجنسين، ونحو ذلك.

أهمية البحث:

تظهر أهمية هذا البحث من حيث إنه يتعلق بجميع المكلفين الذين يستعلمون هذه الوسائل، إذ لا يكاد يوجد من لا يستعمل أحد هذه الوسائل، والمشاهد أن كثيراً من الناس لا يتصور وجود أحكام تتعلق بهذا النشر، فلا يتحفظ في النشر كما يتحفظ في الكلام في المجالس، مع أن هذه الوسائل أعظم خطراً، وأكثر انتشاراً.

منهج البحث:

اتبعت في البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، التأصيلي، حيث اقتضى هذا البحث النظر والاستقراء لاستعمالات الناس لهذه الشبكات، ثم تحليلها لتوصيفها الوصف الملائم، ثم بيان الحكم الشرعي وتأصيله.

خطة البحث:

وقد اشتمل هذا البحث على تمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة وتفصيلها على النحو التالي:

التمهيد: ويتضمن التعريف بما ورد في عنوان البحث.

المبحث الأول: حكم استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بأنواعها المختلفة لأغراض متعددة، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: نشر الحكم والقصص.

المطلب الثاني: نشر الأحاديث المنسوبة للنبي ﷺ.

المطلب الثالث: نشر المواعظ والنصائح.

المطلب الرابع: نشر ما يظن أنه يربط الناس بدينهم.

المطلب الخامس: نشر الموضوعات والأخبار العامة.

المطلب السادس: نشر معلومات علمية.

المطلب السابع: نشر المسليات والمضحكات.

المبحث الثاني: أحكام نشر المنكرات، وما يتعلق بالشأن العام، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: نشر الشائعات المتعلقة بالشأن العام.

المطلب الثاني: نشر أخبار المنكرات.

المبحث الثالث: الضوابط الشرعية للنشر في وسائل التواصل الاجتماعي.

الخاتمة: وتتضمن نتائج البحث وتوصياته.

هذا وأسأل الله تعالى أن ينفعني به، وأن يكون فيه ما يفيد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

تمهيد: تعريف وسائل التواصل الاجتماعي:

وسائل: جمع وسيلة، وهي الوصلة والقربى، فهي كل ما يُتقَرب فيه إلى الغير[١].

التواصل: ضد التقاطع، وهو الاجتماع، وتواصلت الأشياء تتابعت ولم تنقطع[٢].

الاجتماعي: نسبة إلى الاجتماع، ويقال: فلان اجتماعيّ أي: مزاول للحياة الاجتماعية كثير المخالطة للنَّاس، ومنه علم الاجتماع الذي بَحَث فِي نشوء الْجَمَاعَات الإنسانية[٣].

وتعرف وسائل التواصل الاجتماعي باعتبارها وصفاً بأنها: برامج، أو مواقع، تعتمد على الإنترنت، تمكن الناس من المشاركة مع بعضهم بصورة جماعية، باستخدام الكتابة، أو بإرسال الصور، أو المقاطع الصوتية أو المرئية.

ويعرفها بعضهم بأنها: «مواقع الإنترنت التي يمكن للمستخدمين المشاركة والمساهمة في إنشاء أو إضافة صفحاتها وبسهولة»[٤].

ومن المسميات التي تطلق عليه أيضاً: «الإعلام الجديد»، «شبكات التواصل الاجتماعي»، «الشبكات الاجتماعية».

ووسائل التواصل هذه متنوعة في طريقة حصول التواصل فيها بين أفراد المجتمع، فمنها ما يكون موجهاً للمثقفين بشكل أساسي، ومنها لعموم الناس[٥]، ومنها ما يكون الهدف منه التواصل الاجتماعي، وليس مخصصا للتواصل العلمي أو العملي، وإن كان قد يستعمل في هذا أحياناً، وهذا هو المقصود في هذا البحث، بسبب سرعة انتشاره، وقوة تأثيره، وكثرة مستعمليه، حيث يستعمله جميع الطبقات لحاجة جميع هذه الطبقات للتواصل الاجتماعي.

طبيعة هذه الوسائل كما يلي:

١- غالب هذه الوسائل تتيح للمشتركين التواصل المباشر مع بعضهم البعض.

٢- تسمى بعض هذه الوسائل بالمنصات حيث تتطلب اشتراكاً في الخدمة بحيث يقوم هذا المشترك بنشر ما يرغبه، ويلاحظ تفاعل الناس مع ما بثه من خلال: عدد المشاهدات لما كتبه، وعدد من أرسل هذا المحتوى، وعدد من أعجب بهذا المحتوى... إلخ.

٣- غالب هذه الوسائل مثل: (تويتر- يوتيوب - سناب شات)، ليس فيها تحديد من تصله هذه الرسائل، حيث لا يمكن تحديد جنسه، ولا سنه، ولا مكانه، ولا مكانته.

٤- بعض الوسائل يمكن إغلاقها على أشخاص معينين يحتاجون الإذن للولوج إلى المحتوى.

٥- بعض هذه المنصات مثل تويتر ونحوها، ليست مجرد قوالب تعتمد على ما يوضع فيها فحسب، بل إن الشركات المالكة لهذه الوسائل بإمكانها وضع الإعلان الذي تريد بطريقة اقتحامية، فقد تعمل على ترويج ما ترغب بترويجه بين المستخدمين، كما يمكنها إلغاء حساب أحد أو إيقافه، كما يمكنها التلاعب بما يتم تداوله في أي منطقة إما بإخفائه للعماية عليه، أو إبرازه بشكل لافت.

٦- تم إضافة تقنيات تزيد من إدمان المستخدم لهذه الوسائل ومن ذلك (إظهار عدد المتابعين- إتاحة خيار للإعجاب وتفضيل هذا المنشور وإظهار أعدادهم- إظهار أعداد المستخدمين تبعاً لدولهم - الحصول على مقابل مادي مقابل هذا

الانتشار، (تيك توك–يوتيوب).

٧- تمكن المستخدم في بعض البرامج من استعراض أي منطقة في العالم لمشاهدة ما يبثه هذا المشترك (سناب شات).

٨- بعض هذه الوسائل مخصصة لبيان طبيعة عمل المستخدم والوظائف التي تقلدها، فهي سيرة ذاتية متجددة وذلك مثل: (لنكد إن) وهي غير مقصودة بهذا البحث.

٩- بعض هذه المنصات تتطلب وجود شريحة هاتف فعالة، والبعض يكتفي بوجود بريد إلكتروني فعال فقط.

١٠- تسمى هذه الوسائل بـ «شبكات التواصل الاجتماعي» وإنما سميت بشبكة، تشبيها بشبكة الصيد حيث تظهر الشبكة مجموعة عقد تمثل العلاقة القريبة ثم تمتد هذه الخيوط وتتفرع إلى جهات متباعدة ومتعددة [٦]، ويمكن توسعتها إلى المدى الذي يستطيعه مالك هذه الشبكة!

١١- وهذه الوسائل ثورة لم تحدث منذ نشأة الخليقة، من حيث سرعة وصول المعلومة إلى كل أحد وفي أي زمان[٧]، ويمكن أن يتم تكوين رأي سريع وشامل لمن أخذ أهبة الاستعداد لتشكيل هذا الرأي الجمعي وهنا تكمن خطورتها.

١٢- إن هذه الوسائل يستعملها أحيانا جيوش من الناس الحقيقيين أو الافتراضيين، لبث محتوى معين، مما لا يكون للأفراد طاقة بصده، وإنما يحتاج جيشاً مقابلاً له.

المقصود بالنشر:

قال ابن فارس: «النون والشين والراء أصل صحيح يدل على فتح شيء وتشعبه»[٨]، ونشرتُ الخبر، أَنشُرُه إذا أذعتُه[٩].

ولذا فإن النشر أمر زائد على مجرد الإبلاغ، حيث يزيد عليه بأن بصورة تجعله متداولاً بين الناس، وهذا ما نصت عليه المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنشاط النشر الإلكتروني في المملكة العربية السعودية حيث تم تعريف النشر الإلكتروني بأنه: «استخدام وسائل التقنية الحديثة في بث، أو إرسال، أو استقبال، أو نقل، أو تخزين المواد المكتوبة، والمرئية، والمسموعة؛ سواء كانت ثابتة أو متحركة **بقصد التداول العام**».

ففي هذه المادة النص على أن يكون النشر بقصد التداول، وهو ما يتوافق مع المعنى اللغوي، الذي يشير إلى «التشعب» و«الإذاعة»، ومن ذلك ما إذا غرّد بهذا المنشور في «تويتر»، أو أعادة تغريده، أو أرسله في إحدى مجموعات الـ «واتس آب»، أو وضعه فيما يسمى بـ«الحالة» في الـ «واتس آب»... إلخ، والمقصود أن يرسله أو يعرضه بطريقة يمكن أن تؤدي إلى انتشاره.

وبناء عليه، فلا يعتبر ناشراً من أرسل إلى عدد محدود ممن له بهم علاقة وثيقة، يعلم أنهم ليسوا ممن ينشرون مثل هذه الرسائل، أو يكون قد أكّد عليهم عدم النشر، ولكن متى ما أرسله إلى من يتوقع أنه يمكن أن يقوم بنشره، كأن يكون ممن يفرحه انتشاره، أو يستفيد منه، فإنه يكون قد سعى بطريقة غير مباشرة إلى نشره، وقد دلت الأدلة على اعتبار القصد، كما ذم الله تعالى أهل السبت حيث قصدوا الفعل بطريق غير مباشر، والقاعدة الفقهية نصت على أن: «الأمور بمقاصدها»[١٠]، وقاعدة «المظنة تقوم مقام المئنة»[١١].

أبرز المظاهر السلوكية والاجتماعية السلبية لاستعمال وسائل التواصل الاجتماعي[١٢]:

١- القدرة الشديدة لوسائل التواصل الاجتماعي لتجييش الناس وحشدهم[١٣].

٢- الكذب المفرط أثناء التفاعل والتواصل مع الآخرين.

٣- كثرة الأخبار المتداولة الصحيحة، وغير الصحيحة.

٤- السرعة الشديدة لانتشار الشائعات، حتى مع تكذيبها[١٤].

٥- من أكبر الإشكالات في نشر الشائعات عبر هذه الوسائل هي أنها إذا انتشرت يصعب السيطرة عليها فسوف تستمر في الانتشار حتى مع التكذيب[١٥]؛ لأنه لا يمكن أن تصل رسالة التكذيب بنفس مستوى الشائعة؛ لأن الشائعة أكثر إثارة للناس لإرسالها، بينما التكذيب لا يحرص الكثير من الناس على نشره.

٦- العجز عن التحكم في عدد ساعات الجلوس أمام الإنترنت وإدمان عملية التواصل الاجتماعي بصورة دائمة وهو ما يسمى بالاستخدام القهري للإنترنت، أو إدمان الإنترنت.

٧- اللامبالاة عامة والتي تؤدي إلى إهمال العلاقات الاجتماعية مع الأسرة والأصدقاء.

٨- تقليل المشاركة في الأنشطة الاجتماعية البدنية.

٩- الانجذاب لإقامة علاقات عبر مواقع التواصل الإلكتروني والتي تعد أكثر تحرراً من المعايير الاجتماعية، وأكثر إثارة.

١٠- انخفاض المستوى الدراسي.

أبرز المظاهر السلوكية والاجتماعية الإيجابية لاستعمال وسائل التواصل الاجتماعي[١٦]:

في الحقيقة، ومع النظر في المظاهر السلبية لوسائل التواصل الاجتماعي، إلا أنه عند التأمل في واقعها نرى أنها حققت عدداً من الأمور الإيجابية، والتي يمكن إيرادها فيما يأتي:

١- سهلت التواصل بين الناس، والاطمئنان على أحوال بعضهم لبعض.

٢- ساهمت بتسريع تصحيح الإشاعات.

٣- تساعد بعض الأشخاص الذي لديهم خوف أو ضعف في التواصل المباشر، بالتواصل مع الناس بشكل أفضل.

٤- وفرت مجموعات تخصصية لكل مهتم بشأن من الشؤون، ومن ذلك، مجموعات متخصصة، متنوعة، كالمجموعات المتخصصة في الكتب الجديدة، أو المتخصصة في المسائل الفقهية، أو الحديثية، ونحو ذلك.

٥- ساهمت بنشر كثير من الأفكار النافعة، فيا يتعلق بالعلوم، أو الأمور الحياتية المختلفة.

٦- ساهمت بتخفيف عزلة بعض الناس حيث يتمكن من التواصل مع الناس ومشاهدة ما يفعلونه من خلال هذه البرامج.

٧- ساهمت في سرعة تواصل الأساتذة مع طلابهم، والإجابة عن استفساراتهم بصورة جماعية، أو فردية، مما يجعل قاعة الدرس تمتد إلى ما بعد انتهاء الوقت المحدد لها.

٨- قلل من استعمال الصوت في المكالمات، والتي يتأذى بها كثير من الناس من الناحية الصحية.

٩- رفع من مستوى التعبير بالكتابة، حيث إن كثير من هذه الوسائل تعتمد على الكتابة في التواصل[١٧].

١٠- حققت تعارف أصحاب الاهتمامات المشتركة، وتواصلهم.

المبحث الأول:
أغراض النشر وأحكامه.

المطلب الأول: نشر الحكم والقصص.

وهذا الغرض إذا لم يتضمن محرماً من نشر عورة، أو استهزاء، أو عدم توقير للأحكام الشرعية، أو للعلماء الحكام، **فيكون من المباحات، وقد يؤجر عليه المرء** إذا ما كان فيه حض لفضيلة، أو ردع عن رذيلة، **ويدل عليه:**

أن النبي ﷺ كثيراً ما يستمع لأحاديث الصحابة وأشعارهم، فقد جاء في صحيح مسلم عن سماك بن حرب، قال: قلت لجابر بن سمرة ﷺ: أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم كثيرا، (كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قام، وكانوا يتحدثون، فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم ﷺ)[١٨]، وقد استمع النبي ﷺ لأحاديث من عائشة ڤ، ومنها حديث أم زرع المشهور[١٩]، وكان الناس يأتون إلى ابن عباس ڤ يسألونه عن أيام العرب[٢٠]، ولو لم يكن يستمع إليها كثيراً لما كان له بها علم يأتي الناس إليه ليسألوه عنها!.

المطلب الثاني: نشر تفسير الآيات القرآنية، الأحاديث المنسوبة للنبي ﷺ.

إن المشاهد أن كثيرا من الناس يسارعون في نشر يعجبهم من المنقولات دون الثبت منها، ومن ذلك المسارعة في نشر تفسير للآيات القرآنية، أو نشر أحاديث منسوبة للنبي ﷺ، ومن الإشكالات في هذا النشر أن كثيراً من هؤلاء الناشرين يعلم صحة الحديث، ومع ذلك يقوم بنشره، والذي يظهر والله أعلم أنه **يحرم عليه النشر** مالم يعلم صحة الحديث، **ويدل عليه ما يلي:**

١- عن أبي بكر الصديق ﷺ أنه قال: "أي سماء تظلني، أو أي أرض تقلني إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم"[٢١].

٢- قوله ﷺ: (اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)[٢٢]. وفي هذا الحديث نهي منه ﷺ عن التحديث عنه ﷺ إلا ما يعلم أنه حق، ثم أتبعه بقوله فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، فهذا يدل على أن من تعمد نشر حديث لا يعلم كونه عن النبي ﷺ فهو داخل في حكم هذا الحديث[٢٣]، ولذا فقد بوب الإمام ابن حبان ﷺ في صحيحه: "ذكر إيجاب دخول النار لمن نسب الشيء إلى المصطفى ﷺ وهو غير عالم بصحته"[٢٤].

٣- أن الصحابة ڤ كانوا يقلون من الحديث عنه ﷺ خشية من الوهم، أو الخطأ؛ صيانة لنسبة شيء غير صحيح إلى النبي ﷺ [٢٥]، قال القاضي عياض رحمه الله: "ولهذا ذمَّ الأئمةُ الإكثار ونَهوا عنه، وقل ما سلم مكثر من الطعن عليه مع ما فيه من التغرير بمن لا يميز الصحيح من السقيم"[٢٦] فكيف يكون الحال، بمن لا يعرف الفرق بين الصحيح والضعيف، بل ربما لا يفرق بين الآية والحديث، ومع ذلك كلما ورده ما ينسب إلى النبي ﷺ نشره! فإلى الله المشتكى!

المطلب الثالث: نشر المواعظ والنصائح.

يقوم العديد من مستعملي وسائل التواصل الاجتماعي بنشر الكثير من المواعظ والنصائح، ويرون أنهم بهذا يقومون بعمل مشروع، أو مسنون، **والذي يظهر أن الحكم الشرعي لمثل هذه الرسائل هو الكراهة، ويدل عليه ما يلي:**

١- أن هذا خلاف هدي النبي ﷺ، فإن من هديه -عليه الصلاة والسلام- الإقلال من المواعظ، وليس كثرتها، فعن شقيق أبي وائل، قال: كان عبد الله [يعني ابن مسعود ﷺ] يذكرنا كل يوم خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن إنا نحب حديثك ونشتهيه، ولوددنا أنك حدثتنا كل يوم، فقال: ما يمنعني أن أحدثكم إلا كراهية أن أملكم، (إن رسول الله كان يتخولنا بالموعظة في الأيام، كراهية السآمة علينا)[٢٧]، فإذا كان هذا فعل النبي ﷺ مع أصحابه فكيف بمن دونهم!، وهذا فعل النبي ﷺ وقد بعث لتعليم الناس، فكيف بمن يرسل إلى كل أحد دون تمييز، والناظر في الواقع يرى حصول ما يخشى منه النبي ﷺ وهو إضجار الناس وإملالهم.

٢- عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ قال: حدث الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث مرار، ولا تمل الناس هذا القرآن، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم، فتقص عليهم، فتقطع عليهم حديثهم فتملهم، ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه"[٢٨].

فهذا نهي من ابن عباس من الإكثار من المواعظ، فكيف الحال اليوم، حيث يتم إرسال لا يمر يوم من غير وصول عدد من هذه الرسائل الوعظية!

المطلب الرابع: نشر ما يظن أنه يربط الناس بدينهم.

يقوم عدد من الناس بنشر ما يرى أن فيه توثيقاً للناس بدينهم، ومن ذلك الحرص على نشر كل ما يذكر أن فيه وجهاً من وجوه الإعجاز العلمي، أو نشر ما يرى فيه الناشر تعظيماً لأمر ديني ... إلخ، فيمكن القول بأن النشر في هذه الحال يكون النشر مسنوناً؛ حيث إن تأييد ما يؤمن به المسلم من الأمور النافعة، والتي كان النبي ﷺ يفرح بها ويرغب بإبلاغها الناس، ودليل ذلك حديث تميم الداري ﷺ الذي روته فاطمة بنت قيس -رضي الله عنها-، والذي ذكر فيه أنه رأى الدجال، وفيه: **فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته جلس على المنبر، وهو يضحك،** فقال: (ليلزم كل إنسان مصلاه)، ثم قال: (أتدرون لم جمعتكم؟) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: (إني والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة، ولكن جمعتكم، لأنّ تميماً الداري كان رجلا نصرانياً، فجاء فبايع وأسلم، **وحدثني حديثاً وافق الذي كنت أحدثكم عن مسيح الدجال**... وإني مخبركم عني، إني أنا المسيح، وإني أوشك أن يؤذن لي في الخروج، فأخرج فأسير في الأرض فلا أدع قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة، فهما محرمتان علي كلتاهما، كلما أردت أن أدخل واحدة – أو واحدا – منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا، يصدني عنها، وإن على كل نقب منها ملائكة يحرسونها، قالت: قال رسول الله ﷺ، وطعن بمخصرته في المنبر: (هذه طيبة، هذه طيبة، هذه طيبة) – يعني المدينة – (ألا هل كنت حدثتكم ذلك؟) فقال الناس: نعم، قال: (**فإنه أعجبني حديث تميم، أنه وافق الذي كنت أحدثكم عنه** ...[٢٩].

وفي هذا الحديث دلالة على أن المسلم يفرح بما يؤيد قوله من أدلة أخرى؛ كما فرح النبي ﷺ بموافقة تميم ﷺ لما كان ذكره -عليه الصلاة والسلام- لأصحابه، بل ودعوته لهم للاستماع إليه، ونشر قوله بين الصحابة.

ولكن مما يجب التنبيه عليه أنه إذا قلنا بأن هذا النشر مسنون، فإنه يجب التأكد من صحة هذا المنشور[٣٠]؛ لأنه إذا لم تثبت صحته، فقد يكون أثره سيئاً.

المطلب الخامس: نشر الموضوعات والأخبار العامة.

يسارع كثير من مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي إلى نشر الموضوعات بصورة عامة، وأياً كان هذا الموضوع، فقد يكون خبراً سياسياً، أو اقتصادياً، أو اجتماعياً، أو علمياً... ولا يتثبت من صحته، بل يرى أن الأمر أهون من ذلك، ولا يرى غضاضة فيه حتى لو تبين عدم صدقه، أو عدم دقته، فالأمر بالنسبة له يسير جداً!، والذي يظهر أن مثل هذا النشر، تختلف أحكامه بحسب الحال، **فقد يكون حكمه التحريم، وقد يكون حكمه الكراهة**، وفيما يلي بيان ذلك:

يكون حكم هذا نشر الموضوعات والأخبار العامة التحريم إذا كان الغرض منها الإيذاء، والعيب والتنقص لمن وردت أخبارهم فيها، حيث كان قصده من هذا النشر لهذا الخبر ليس مجرد الإخبار، وإنما العيب والتنقص؛ لأنه جعل هذا الخبر طريقاً للقدح والتنقص لأخيه[٣١]، وخاصة إذا علق على هذا الخبر بما يقتضي الذم والقدح[٣٢]، أو تعمد نشر خبر يعلم كذبه، **ودليل ذلك ما يلي:**

١- قول الله تعالى: **﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَلا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلا تَجَسَّسُوا وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾**[الحجرات:١١-١٢].

فقد نصت الآية الكريمة، على تحريم الغيبة[٣٣]، حيث كان قصده عيبه وذمه، لا مجرد الإخبار عن الأمر[٣٤]، والأمور بمقاصدها، وهذا في الغيبة في مجلس فيه بضعة أشخاص، فكيف يكون الأمر في نشر أمر يطلع عليه المئات أو الآلاف وربما أكثر من ذلك!

٢- قول الله تعالى: **﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾**[الإسراء: ٣٦].

فنهت الآية عن ذم أحد بلا علم، وإنما بالظن والحدس![٣٥].

قال الشيخ عبدالرحمن السعدي: «أي: ولا تتبع ما ليس لك به علم، بل **تثبّت** في كل ما تقوله وتفعله، فلا تظن ذلك يذهب لا لك ولا عليك»[٣٦].

٣- عن سمرة بن جندب ﷺ أن النبي ﷺ قال: (رأيت الليلة رجلين أتياني فأخذا بيدي فأخرجاني إلى الأرض المقدسة فإذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلُّوب من حديد فيدخل ذلك الكلُّوب في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله..)... ثم بين -عليه الصلاة والسلام- سبب عذاب هذا الرجل بقوله: (أما الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به إلى يوم القيامة)[٣٧]، في رواية: (فكذوب يحدث بالكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الآفاق [٣٨].

والمشاهد في مثل رسائل التواصل الاجتماعي أن الخبر فيه تصل إلى الآفاق حقاً!

قال ابن حجر ﷺ: «وإنما استحق التعذيب لما ينشأ عن تلك الكذبة من المفاسد وهو فيها مختار غير مكره ولا ملجأ، قال ابن هبيرة لما كان الكاذب يساعد أنفه وعينه لسانه على الكذب بترويج باطله وقعت المشاركة بينهم في العقوبة»[٣٩].

٤- عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته)[٤٠].

فقد نصت الآية الكريمة، والحديث الشريف على تحريم الغيبة [٤١]، حيث كان قصده عيبه وذمه، لا مجرد الإخبار عن الأمر[٤٢]، والأمور بمقاصدها، وهذا في الغيبة في مجلس فيه بضعة أشخاص، فكيف يكون الأمر في نشر أمر يطلع عليه المئات أو الآلاف وربما أكثر من ذلك!

وأما إذا كان الغرض من هذا النشر مجرد الإخبار، وليس فيه مصلحة، ولا يتحقق به ضرر، **فالذي يظهر هو كراهة النشر، ودليل ذلك ما يلي:**

١) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال ﷺ: (إن الله يرضى لكم ثلاثا، ويكره لكم ثلاثا، فيرضى لكم: أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، **ويكره لكم: قيل وقال**، وكثرة السؤال، وإضاعة المال) [٤٣].

ومحل الشاهد في الحديث قوله ﷺ: (ويكره لكم قيل وقال)، والمراد بهذا هو التحدث في الشؤون العامة التي لا تفيد ولا تتعلق بالشخص، وهذه الكراهية في الحديث في مجلس أو مجالس، فكيف يكون الحال في مثل وسائل التواصل الاجتماعي التي قد تصل فيه الرسالة إلى العشرات بل المئات أو الألوف أحياناً!، قال الإمام مالك -رحمه الله- في معنى (قيل وقال): «هو الإكثار من الكلام والإرجاف، نحو قول الناس: أعطي فلان كذا ومنع كذا، والخوض فيما لا يعني"[٤٤]، وقال النووي -رحمه الله-: "وأما قيل وقال: فهو الخوض في أخبار الناس وحكايات ما لا يعني من أحوالهم وتصرفاتهم»[٤٥].

٢) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: (كفى بالمرء كذباً أن يحدِّث بكل ما سمع)[٤٦].

وجاء عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنه قال: « كنا نقول في الجاهلية: إن العضه[٤٧] هو السحر، وإن العضه فيكم اليوم القالة: قيل، وقال، حسب الرجل من الكذب أن يحدث بكل ما سمع»[٤٨]. وقال الطيبي -رحمه الله-: « يعني لو لم يكن للرجل كذب إلا تحدثيه بكل ما سمع – من غير تبينه أنه صدق أو كذب – يكفيه وحسبه من الكذب؛ لأن الرجل إذا تحدث بكل ما سمع لم يخلص من الكذب؛ لأن جميع ما يسمع الرجل لا يكون صدقاً، بل يكون بعضه كذباً. وهذا زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه، بل يلزم على الرجل أن يبحث في كل ما سمع من الحكايات والأخبار» [٤٩].

٣) عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال سمعت النبي ﷺ يقول: (بئس مطية الرجل زعموا) [٥٠].

قال السندي: "والمقصود أن الخبر المروي بـ"زعموا" لا يكون عن تثبت، بل عن شك وتخمين، ومثله قبيح ينبغي الاحتراز عنه".

٤) قوله ﷺ: (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)[٥١].

والمقصود بما لا يعنيه أي: ما لا يخصه [٥٢]، وهو ما لا يحتاج إليه ولا ضرورة إليه فيه، ولا ينفعه، بكون عيشه بدونه ممكناً، ومن ذلك فضول الكلام، فعليه أن لا يشتغل إلا بما فيه صلاحه معاشاً ومعاداً، وأن يعرض عما عدا ذلك[٥٣]، قال الإمام ابن دقيق العيد ﷺ: « وروي عن الحسن قال: من علامة إعراض الله تعالى عن العبد أن يجعل شغله فيما لا يعنيه» [٥٤].

٥) قوله ﷺ: **(ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت)**[٥٥]، قال الإمام النووي ﷺ: «وينبغي لمن أراد النطق بكلمة أو كلام أن يتدبره في نفسه قبل نطقه فإن ظهرت مصلحته تكلم وإلا أمسك»[٥٦].

المطلب السادس: نشر معلومات علمية.

من الأمور التي يتم نشرها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، سيل كبير من المعلومات التي تتعلق بالمسائل الشرعية، أو الطبية، أو الاقتصادية ونحو ذلك، حيث يؤدي النشر لمسائل شرعية غير صحيحة، أو فيها اختلاف بين العلماء، حصولَ بلبلة لدى الناس، وتخطئة بعضهم لبعض، وربما يؤدي الأمر إلى تفسيق أو تكفير، وفي هذا فساد كبير على المجتمع، وفي المسائل الطبية قد يؤدي هذا النشر إلى ضرر كبير في صحة الناس، بل قد تؤدي بعض هذه المنشورات إلى عاهات أو وفاة، وكذلك الأمور الاقتصادية حيث يتضرر بعض الناس بسبب تلك المنشورات الخاطئة، التي جعلت بعضهم يبيع ماله، أو يشتري ما يظن نفعه، وهو ليس كذلك، بل قد يؤدي تناقل هذه المنشورات إلى حصول ضرر عام للناس.

وفي حكم هذا الأمر التفصيل التالي:

١- إذا كان هذا المنشور المرسل -سواء كان صادراً منه أو أعاد نشره- من شخص صاحب اختصاص، وهذا الناشر يثق بالمنشور، أو يثق بصدق الناشر وتثبته، فالذي يظهر أن حكم هذا **النشر هو الاستحباب، ويدل عليه:** ما ورد في الحديث: (إنّ الله وملائكته وأهل السماوات والأرضين حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير)[٥٧]. فيكون داخلاً في عموم قوله ﷺ: (معلم الناس الخير).

٢- إذا كان الناشر صاحب اختصاص، أو ممن تثق الناس عادة بمنشوراته، ونشر ما لا يعلم صحته، **فالذي يظهر حرمة هذا النشر، ويدل عليه:** أنه سيغر غيره بهذا النشر، حيث إن الغالب تصديق الناس وثقتهم بما ينشر كونه مختص، أو معروف موثوق بصواب ما ينشر، ودليل هذا قوله ﷺ في صاحب الشجة عندما أفتاه بعضهم بالغسل فاغتسل ومات: (قتلوه قتلهم الله)[٥٨]، قال ابن القيم ﷺ: «فدعا عليهم لما أفتوا بغير علم، وفي هذا تحريم الإفتاء بالتقليد؛ فإنه ليس علماً باتفاق الناس، فإن ما دعا رسول الله ﷺ على فاعله فهو حرام»[٥٩].

٣- إذا لم يكن صاحب اختصاص، وليس له عند الناس ثقة، ولم يعلم صحة هذا المنشور، أو غلب على ظنه صحته، **فالذي يظهر أن أقل أحكامه هو الكراهة** لما سبق بيانه من الأدلة على ذلك في (نشر الموضوعات والأخبار العامة)، ولأنه ينشر أمراً هو غير عالم بصحته، وقد تحصل منه مفسدة، وكذلك استئناساً بالقاعدة الفقهية المعروفة: «درء المفاسد أولى من جلب المصالح»[٦٠] لأنه يحتمل حصول مفسدة إن كان هذا المنشور غير صحيح، ويحتمل حصول مصلحة إذا كان صحيحاً، وحيث إن هناك احتمال لحصول مفسدة فإن درأها أولى من جلب المصلحة، كما يمكن أن يستدل أيضاً بقاعدة: «الدفع أولى من الرفع»[٦١]؛ لأنه قد يحتاج بيان خطأ هذا المنشور إذا علم عدم صحته، وحيث لا يعلم صحته فترك النشر دفع، فهو أولى من العمل على رفع هذا الخطأ بعد انتشاره.

المطلب السابع: نشر المسليات والمضحكات.

يكثر في وسائل التواصل الاجتماعي وبالذات في بعض أنواعها نشر الكثير من المنشورات المسلية والمضحكة، سواء عن طريق الكتابة، أو عبر صورة، أو من خلال مقاطع فيديو، ويختلف حكم نشر هذه المنشورات حسب ما تتضمنه، **فإن لم تتضمن محرماً فقد سبق بيان حكم نشر الحكم والقصص والأحاديث العامة، وأن حكمها الجواز، ويستدل لهذا العنصر على تحديداً بما يلي:**

عن جابر بن عبدالله ﷺ: قال: ...ثم أقبل عمر، فاستأذن فأُذن له، فوجد النبي ﷺ جالساً حولَه نساؤه، واجماً ساكتاً، قال: فقال: لأقولنّ شيئاً أُضحكُ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، لو رأيت بنت خارجة، سألتني النفقة، فقمتُ إليها، فوجأتُ عنقها، فضحك رسول الله ﷺ)[٦٢]، قال الطيبي: «وفيه أن الإنسان إذا رأى صاحبه مهموماً وأراد إزالة همه وكشف غمه يستحب له أن يحدثه بما يضحكه»[٦٣].

أما إذا تضمنت هذه المسليات والمضحكات ما يكون فيه استهزاء بأشخاص، أو أعراق، أو دول، أو مذاهب، أو نشر ما يحصل في المجالس الخاصة، دون أن يَظهر في المنشور ما يدل على رضاهم.، أو يكون فيه استهزاء بصورة غير مباشرة ببعض الشعائر الدينية، كالصلاة[٦٤] أو الدعاء[٦٥]، **فإن الذي يظهر هو تحريم هذا النشر، وذلك لما يلي:**

١- قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾[الحج: ٣٢].

قال الإمام ابن عطية في تفسيره: « والشعائر جمع شعيرة وهي كل شيء لله تعالى فيه أمر، أشعرَ به وأعلم»[٦٦]، ولذا فإن الإضحاك بما يتعلق بالشعائر الدينية، من صلاة ودعاء ونحوها فيه تقليل من احترامها، واقتحام لحماها، مما قد يؤدي إلى التقليل من هيبتها في النفوس، أو ربما أدت إلى أبعد من ذلك..، ولذا فقد اتفقت المذاهب على حرمة من صلى بغير وضوء؛ وذلك لأن فيه استهزاءً بالصلاة، بل ذهب بعض الفقهاء إلى كفر من صلى بغير وضوء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: «وجمهور العلماء على أنه يعزر ولا يكفر، إلا إذا استحل ذلك واستهزأ بالصلاة»[٦٧].

٢- قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[الحجرات: ١١].

والمراد لا يزدري بعضكم بعضاً، ولا تحتقروا بعضكم، ولا تعيبوا أحداً[٦٨].

والمتأمل لكثير من هذه المضحكات، التي تنشر تكون على سبيل السخرية من الشخص، وخاصة في مقاطع الفيديو، فكثيراً ما تنشر مقاطع لأشخاص أخطأوا في عبارة، أو في تصرف، فيحصل الضحك منه، والتندر عليه، وهذا الأمر قبيح إذا حصل بين عدد قليل من الناس، فكيف بمقطع قد يصل إلى آلاف الناس!، وأيضاً فإن عددا من هذا المقاطع المنتشرة ربما لم يعلم من يظهر في المقطع أنه يتم تصويره.

٣- قول الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾[آل عمران: ١٠٣].

وهذا النوع من السخرية مخالف لقول الله تعالى: ﴿**واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا**﴾ حيث إن نشر مثل هذه الأمور يؤدي إلى التفرقة بين المسلمين، وإيغار صدور بعضهم على بعض، قال الإمام أبو السعود في تفسيره: «لا تحدثوا

ما يوجب التفريق ويُزيل الأُلفةَ التي أنتم عليها"[٦٩]، وقد يكون بث عدد من المنشورات كالـ «النكات» والتعليقات على فئات من المجتمع؛ هدفاً للأعداء الذين يسعون إلى إيجاد طبقية في المجتمع الواحد؛ وليتمكنوا من تنفيذ برامجهم وخططهم في زعزعة أمنه، حيث يسعون إلى إشعال فتنة من خلال المناطقية والقبلية التي حذر منها النبي ﷺ في الحديث الذي رواه جابر بن عبد الله –رضي الله عنهما–، قال: كنا في غزاة ... فكسع[٧٠] رجل من المهاجرين، رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: ما بال دعوى الجاهلية قالوا: يا رسول الله، كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فقال: دعوها فإنها منتنة[٧١].

قال النووي: وأما تسميته ﷺ ذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة منه لذلك فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل في أمور الدنيا ومتعلقاتها وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل[٧٢].

٤- قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾[الحجرات: ١٢].

ففي الآية نهي من الله تعالى عن التجسس، ومن التجسس تتبع عورات الناس، والبحث عن المستور من أمورهم[٧٣].

٥- عن ابن عمر قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى بصوت رفيع، فقال: يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله [٧٤].

وهذا الحديث تأكيد للآية السابقة، حيث نهى النبي ﷺ عن التجسس أشد النهي، بل وحذر فاعله بفضيحة الله له!، فدل على حرمة ما يفعله البعض من نشر مقاطع لأشخاص حصل منهم ما يؤثر في سمعتهم[٧٥]، أو يطّلع الناس على ما صدر منهم مما يعاب، من أمور دينية أو دنيوية.

المبحث الثاني:
أحكام نشر المنكرات، وما يتعلق بالشأن العام.

من الظواهر التي نراها اليوم هي سرعة انتشار الأخبار التي تتعلق بالشأن العام، أو الإخبار عن وقوع منكرات عبر عدد من وسائل التواصل الاجتماعي، حيث يسعى الكثير من مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي لنشر ما يقع تحت يده، من أمر مثير، ودون تمييز، وسأتناول في هذا المحور نوعين من الشائعات، الأول: الشائعات المتعلقة بالشأن العام، والثاني: نشر أخبار المنكرات.

المطلب الأول: نشر الشائعات المتعلقة بالشأن العام.

والمراد بالشأن العام، هو الأمر الذي يتعلق بعموم الناس، أو كثير منهم، ويختص به الإمام، فكثيراً ما تخرج شائعات مثل: زيادة الرواتب، أو إلغاء ديون... إلخ، وهي على أحوال:

- منها ما يتضمن الافتيات على ولي الأمر بنشر الأخبار العامة مما يحبه الناس، أو لا يحبونه، حيث يقوم المستخدم بنشرها دون التأكد من صحتها. فإن كان من المحبوبات فيؤدي نشر هذه الشائعات إلى تشوف الناس إلى هذا الأمر،

وانتظار صدوره، وقد يكون المقصود إحراج ولي الأمر، والطعن فيه من طرف خفي، حيث تشوف الناس منه لهذا الفضل ولم يحصل، وقد يؤدي هذا النشر إلى تأليب الناس وإغاظتهم على ولي أمرهم، وتبغيضه لهم[٧٦]، وهذا هو شأن الخوارج، ولذا فقد ذكر الطبري في تاريخه أن عبدالله بن سبأ كان يقول لأتباعه: "فانهضوا في هذا الأمر فحركوه، وابدأوا بالطعن على أمرائكم، وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تستميلوا الناس"[٧٧]، وقد يكون النشر لشائعة لا يحب الناس صدورها، وكان ولي الأمر يعزم على التمهيد لها، بما يخفف أثرها على الناس، أو لغير ذلك من الأسباب، ومن ذلك ما يكون ظاهره تنبيه الناس وتحذيرهم، وحقيقته محاولة إخافة الناس وإظهار عجز الدولة عن حفظ الأمن[٧٨].

- ومنها ذكر القضايا التي تقع في العالم، والتي تتعلق بأولي الأمر من العلماء والحكام، ومن ذلك ما يتعلق باضطهاد المسلمين مثلاً، فينشر المستخدم منشورات قد تتضمن صورا أو مقاطع تتعلق بهذا الأمر، وقد لا يكون صحيحاً، أو صحيحاً ولكنه قديم، أو يكون مقطعاً مصورا بصورة صحيحة ولكن التعليق المصاحب غير صحيح... إلخ، ويكون الهدف منه إما تفرقة عرقية ومذهبية، أو سياسية، وربما تخدم أطرافاً غير مسلمة، فيساعد الناشر لمثل هذه المقاطع في تحقيق أهداف خبيثة للأعداء، وينساق خلف عاطفته دون التحقق من الواقع الصحيح [٧٩].

والذي يظهر والله أعلم هو حرمة نشر تلك المنشورات، ويدل على ذلك ما سبق من الأدلة في: «نشر الموضوعات والأخبار العامة»، ويضاف في هذا الموضع خصوصاً، أن إعلان الأمور العامة من خصائص الإمام **ويدل عليه ما يلي:**

١) قوله تعال: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾[النساء: ٨٣]، قال السيوطي ﷺ: «وأخرج ابن جريج وابن أبي حاتم عن السدي ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف﴾ يقول: إذا جاءهم أمر أنهم قد أمنوا من عدوهم أو أنهم خائفون منه أذاعوا بالحديث حتى يبلغ عدوهم أمرهم ﴿ولو ردوه إلى الرسول﴾ يقول: ولو سكتوا وردوا الحديث إلى النبي ﷺ ﴿وإلى أولي الأمر منهم﴾ يقول: إلى أميرهم حتى يتكلم به ﴿لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾ يعني عن الأخبار وهم الذين ينقرون عن الأخبار [٨٠]، وقال الإمام القرطبي ﷺ: «والمعنى أنهم إذا سمعوا شيئا من الأمور فيه أمن نحو ظفر المسلمين وقتل عدوهم ﴿أو الخوف﴾ وهو ضد هذا ﴿أذاعوا به﴾ أي أفشوه وأظهروه وتحدثوا به قبل أن يقفوا على حقيقته، فقيل: كان هذا من ضعفة المسلمين»[٨١].

وقال البغوي في التفسير: «وإذا جاءهم يعني: المنافقين أمر من الأمن أي: الفتح والغنيمة أو الخوف والقتل والهزيمة أذاعوا به أشاعوه وأفشوه، ولو ردوه إلى الرسول إلى رأيه ولم يحدثوا به حتى يكون النبي ﷺ هو الذي يحدث به، وإلى أولي الأمر منهم، أي: ذوي الرأي من الصحابة مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ، لعلمه الذين يستنبطونه منهم، أي: يستخرجونه وهم العلماء، أي: علموا ما ينبغي أن يكتم وما ينبغي أن يفشى" [٨٢].

٢) إن في نشر ما يتعلق بأحوال المسلمين، وخاصة إذا تضمن النشر التأثير على العواطف من نشر قصص، وصور، هو نوع من الدعوة للجهاد، والدعوة للجهاد من خصائص الإمام[٨٣]، قال ابن قدامة: «وأمر الجهاد موكول إلى الإمام واجتهاده، ويلزم الرعية طاعته فيما يراه من ذلك»[٨٤]، ولذا فقد علمنا من خرج من هؤلاء لما يظنونه جهاداً أن ما رأوه إنما هو فتنة بين جماعات، أو حروب بين دول، أثير هؤلاء الشباب لتحقيق مصالح خاصة لتلك الجماعات أو تلك الدول.

٣) عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: (إنها ستأتي على الناس سنون خداعة، يصدق فيها الكاذب، ويكذب فيها الصادق، ويؤتمن فيها الخائن، ويخون فيها الأمين، وينطق فيها الرويبضة، قيل: وما الرويبضة يا رسول الله؟ قال: السفيه يتكلم في أمر العامة) [٨٥].

وهذا الحديث فيه إشارة، إلى أن الأمور العامة ليست من اختصاص آحاد الناس، ولعل في هذا الحديث معجزة من معجزات النبوة، حيث أصبح هذا الأمر شائعاً في وسائل التواصل الاجتماعي، والله المستعان.

المطلب الثاني: نشر أخبار المنكرات.

من الواضح لكثير من مستخدمي وسائل التواصل الاجتماعي هو سرعة انتشار الشائعات إذا تضمنت أمراً منكراً وغريباً في المجتمع، حيث يتم نشر هذه المنكرات بدوافع مختلفة، وعند التأمل في دوافع هذا النشر يظهر والله أعلم أن له دافعان رئيسان:

الدافع الأول: إشاعة المنكرات بغرض الترويج لها.

الدافع الثاني: إشاعة المنكرات تحذيراً منها، ولفتاً لأنظار الناس إلى وجودها.

وعند التأمل وبذل المزيد من النظر والبحث، يمكن إيراد جملة من الأسباب التي تكون خلف نشر هذه المنكرات منها:

١- الانحراف الفكري عن الحق، واتباع سبيل الشيطان عن قصد وتعمد، كما تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا**﴾[مريم: ٨٣]، قال النسفي في تفسيره: أي: خليناهم وإياهم، أو سلطناهم عليهم بالإغواء، وتغريهم على المعاصي إغراء بالتهيج وشدة الإزعاج [٨٦]، وذلك كأمثال الملاحدة الذي لا يقرون بإله، وبالتالي لا تضبطهم قيم أو أخلاق، وفي نفس الوقت يتمنون نشر أخبار الفساد في المجتمع؛ ليكون مقبولاً حتى يسهل عليهم القيام به، ولا يكون عليهم حرج في ممارسته، وأمثال هؤلاء ربما قاموا بأنفسهم، بتصوير هذه المنكرات ونشرها.

٢- الجهال الذين ينشرون المنكر من باب الإخبار به فحسب، أو التعجب من الفعل، ونحو ذلك، لا أنهم يريدون نشر الفساد في المجتمع أو يحبونه، كما أنه ليس غرضهم من هذا النشر إنكاره أيضاً.

٣- النفعيون الذين يريدون الحصول على مشاهدات كثيرة لمنشوراتهم، مما يؤدي إلى شهرتهم، أو حصول مكاسب مادية من كثرة تداولها.

٤- الغيرة على دين الله، فيكون الباعث له كراهته للمنكر، فينشرها غيرة للدين، دون نظر وروية.

٥- الدوافع السياسية: حيث يتم نشر هذه المنكرات بغرض الطعن في الحاكم، واستغلال هذه المنشورات لبيان مخالفة الحاكم لأوامر الله، ودعمه لهذه المنكرات وسكوته عليها.

٦- التزيد على الناس وإظهار الغيرة على الدين، وهو ليس كذلك، بل ليُظهر للناس تدينه وكراهته لهذه الأفعال، ليتجمل بذلك عندهم.

والذي يظهر والله تعالى أعلم أن نشر المنكرات، وتداولها أمر محرم، وذهب إلى هذا القول جملة من العلماء قديماً وحديثاً[٨٧]، كما يظهر والله أعلم وجوب هجره[٨٨]؛ لأن الغالب أن هجر مثل هؤلاء ومقاطعتهم له أثر كبير في إصلاح

سلوكهم، ومعنى الهجر هنا عدم متابعتهم، وعدم مشاهدة ما يبثونه، وهذا الهجر من أهم الوسائل التي تقلل من شر هؤلاء، وتضعف تأثيرهم.

وهذا القول بالتحريم قبل ظهور وسائل التواصل الحديثة التي جعلت من مجرد إرسال مقطع إلى شخص واحد كفيل بوصوله إلى آلاف الأشخاص، فهو والحال هذه أعظم حرمة؛ لأنه أشد أثراً، **ويدل على هذا القول ما يلي:**

١) قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ يقول الشيخ عبدالرحمن السعدي: «﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ أي: الأمور الشنيعة المستقبحة المستعظمة، فيحبون أن تشتهر الفاحشة ﴿فِي الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: موجع للقلب والبدن؛ وذلك لغشه لإخوانه المسلمين، ومحبة الشر لهم، وجراءته على أعراضهم، فإذا كان هذا الوعيد، لمجرد محبة أن تشيع الفاحشة، واستحلاء ذلك بالقلب، **فكيف بما هو أعظم من ذلك، من إظهاره، ونقله!**»[٨٩].

وقال المراغي: «المشاهد في أحوال الناس أن الإذاعة بمثل أخبار الأمن والخوف لا تكون من دأب المنافقين خاصة، بل هي مما يلهج به الناس في مختلف البيئات بحسب المناسبات، وإن كانت تختلف نياتهم، فالمنافق قد يذيع ما يذيعه لأجل الضرر، وضعيف الإيمان قد يذيع استشفاء مما في صدره من الإحن والبغضاء، وغيرهما قد يذيع رغبة في كشف الأسرار وابتلاء الأخبار، وهذا أمر معتاد بين الناس وهو كثير الضرر إذا شغلوا به عن أعمالهم، وضرره أكثر إذا أذاعوه وعلمه جواسيس العدوّ؛ لما يكون لذلك من العواقب الوخيمة على الأمة، ومثل ذلك سائر الأمور السياسية والشؤون العامة التي لا ينبغي أن تعدو الخاصة وتصل إلى العامة. [٩٠].

٢) قوله تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالاً مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾[٩١][العنكبوت: ١٣] قال الإمام ابن أبي زمنين: وليحملن آثَامَ أَنْفُسِهِمْ، وأحمالاً مِنْ ذُنُوبِ مَنِ اتَّبَعَهُمْ عَلَى الضَّلَالَةِ، وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ ذُنُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ شَيْئًا[٩٢]، وقال الإمام البيضاوي: وَلَيَحْمِلُنَّ أثقال ما اقترفته أنفسهم، وأثقالاً أخرى؛ لما تسببوا له بالإضلال والحمل على المعاصي[٩٣].

٣) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ، قال: (من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا)[٩٤].

والمعنى أنّ من أرشد غيره إلى فعل إثم وإن قلّ، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه عليها[٩٥].

٤) ما جاء في الحديث الصحيح عن أبي هريرة ﷺ قال: (كلُّ أمتي معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجلُ بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله تعالى، فيقول: عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يسترُه ربُّه ويصبح يكشف ستر اللهِ عنه)[٩٦].

ووجه الدلالة من الحديث أن النبي ﷺ أنكر على فاعل المنكر نشر منكره عند آخرين، وأن هذا من كشف الستر، وصاحبه مذموم، فكان محل الذم في الحديث ليس مجرد فعل الفاحشة ومع أنها أمر عظيم، إلا أنه زاد من عظمها، نشرها، فكان التشديد على نشرها، وليس مجرد فعلها، فدل على تحريمه، قال ابن هبيرة ﷺ: إن نشر الفسوق فيه دعوة للناس لارتكابها[٩٧].

٥) إن نشر المنكرات تحت أي ذريعة يؤدي إلى أن تتبلد النفوس، ويذهب إحساسها باستبشاع المنكرات، أو يضعفها[٩٨]، فمآل هذا النشر خطير، حتى لو زال من واقع الناس فقد يبقى أثره في قلوب بعضهم.

٦) إن نشر هذا المنكر يؤدي في بعض صوره إلى الطعن في الحكام، والإنكار عليهم علانية، وإظهار رضاهم عن هذه المنكرات أو فعلهم لها، وتوقير الحاكم مطلب شرعي، قال ابن بطال ﷺ: «لما قيل لأسامة بن زيد ﷺ: ألا تكلم هذا الرجل يعنى عثمان بن عفان ليكلمه في شأن الوليد؛ لأنه ظهر عليه ريح نبيذ وشهر أمره.. وكان عثمان يستعمله على الأعمال، فقيل لأسامة: ألا تكلمه في أمره؛ لأنه كان من خاصة عثمان، وممن يخف عليه، فقال: قد كلمته فيما بيني وبينه، **وما دون أن أفتح بابًا أكون أوّل من يفتحه، يريد لا أكون أوّل من يفتح باب الإنكار على الأئمة علانيةً فيكون بابًا من القيام على أئمّة المسلمين فتفترق الكلمة وتتشتت الجماعة**، كما كان بعد ذلك من تفرق الكلمة بمواجهة عثمان بالنكير»[٩٩].

٧) إن نشر هذا المنكر قد يتضمن الغيبة، والغيبة محرمة، وهذا في الاغتياب في مجلس فيه بضعة أشخاص، فكيف إذا كان يحتمل وصول هذه الغيبة إلى المجتمع بأسره!، وسواء كان هذا النشر على سبيل التشفي، أو بدعوى الإنكار[١٠٠]؛ لأن الإشهار ليس طريقاً للإنكار في مثل هذه الحال.

٨) إنه قد يصاحب ذكر هذه المنكرات، الإشارة إلى أماكنها، أو طريقة الوصول إليها، فيضاف إلى فساد نشر المنكر الدلالة عليه، والدعاية له.

٩) قوله تعالى: **﴿لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُم أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾**[المجادلة: ٢٢]، وقوله تعالى: **﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ﴾**[التوبة: ١١٨][١٠١].

وفي هذين الدليلين دليل على وجوب هجران المخالف لأمر الله تعالى، ومن ذلك من ينشر المنكرات؛ ليرتدع عن فعله، قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ: «النوع الثاني: الهجر على وجه التأديب وهو هجر من يظهر المنكرات يهجر حتى يتوب منها، كما هجر النبي ﷺ والمسلمون: الثلاثة الذين خلفوا حتى أنزل الله توبتهم حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر...وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله. فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعا[١٠٢].

المبحث الثالث:
الضوابط الشرعية للنشر في وسائل التواصل الاجتماعي.

من خلال ما سبق بيانه في المبحثين السابقين، ومن خلال تأمل استعمال الناس لهذه الوسائل، ومن خلال النظر في النصوص الشرعية، فإنه يمكن وضع عدد من الضوابط الشرعية، التي تضبط موضوع النشر في وسائل التواصل الاجتماعي وهي على النحو الآتي:

١- استحضار النية الصحيحة بالتقرب إلى الله فيما ينشره.

وذلك أن كل عمل يعمله المسلم لا بد له من نية صالحة؛ ليثيبه الله عليه، فقد قال ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)[١٠٣]، وقال ﷺ: (والكلمة الطيبة صدقة) [١٠٤].

٢- استحضار مراقبة الله تعالى، وأنه مسؤول عن كل كلمة يكتبها.

فقد قال الله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٨]، وحكم الكتابة، كحكم التكلم، فإن القلم أحد اللسانين[١٠٥].

٣- عدم نشر تفسير آية قرآنية، أو حديث نبوي، قبل التيقن من صحة المنشور.

فقد كان أبو بكر الصديق ﷺ وهو خير الصحابة ﷺ يتخوف من القول في كتاب الله من غير علم أشد التخوف، حيث جاء عنه: "أي سماء تظلني، أو أي أرض تقلني إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم"[١٠٦].

وقال ﷺ:(اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم..)[١٠٧].

٤- ترك استعمال الألفاظ المسيئة من السباب واللعان ونحوه.

فقد قال ﷺ: (ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي) [١٠٨]، ومن ذلك عدم سب الأموات لما فيه من حصول الأذى لأقاربهم أو من يحبهم، ولذا فقد قال ﷺ: (لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قد قدموا)[١٠٩]، وفي الترمذي، عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء)[١١٠].

٥- عدم نشر، أو إعادة نشر ما يتضمن تكفير الناس، أو قذفهم.

حيث إن تكفير الناس أو قذفهم، من المسائل الخطيرة التي يقع فيها بعض مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي، وخاصة إذا كان اسمه مستعاراً، فلا يستشعر المستخدم خطورة هذا الأمر، لذا فيجب على المستخدم أن يكون شديد الحذر من هذا الأمر ؛ لما يترتب على ذلك من إخلال بأمن المجتمع، وقد قال ﷺ: (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما)[١١١].

٦- عدم الإكثار من النشر.

حيث إن كثرة النشر من كثرة الكلام، وقد ورد النهي عن كثرة الكلام كما جاء في الحديث: (وكره لكم قيل وقال)[١١٢].

٧- عدم تقنيط الناس من رحمة الله أو بث التشاؤم في المجتمع.

وقد حذر النبي ﷺ من ذلك ففي الحديث: (من ذا الذي يتألى عليَّ أن أغفر لفلان! فإني قد غفرت لفلان، وأحبطت عملك)[١١٣]، وقال ﷺ: (إذا قال الرجل: هلك الناس، فهو أهلكهم)[١١٤].

٨- عدم نشر أي معلومة علمية: دينية، أو سياسية، أو اقتصادية، أو غيرها، لا يتيقن من صحتها، كما لا ينشرها إلا إذا تحقق من عدم حصول الضرر بنشرها.

٩- عدم انتحال أسماء شخصيات معروفة[١١٥].

حيث يقوم بعض الناس باستغلال أسماء شخصيات معروفة بقصد جذب الناس لمتابعتهم، أو تقبل ما يطرحون، دون إذن من هذه الشخصيات، وهذا من الكذب المحرم، ومن التشبع بما لم يعطَ، فقد قال ﷺ: (المتشبع بما لم يعط، كلابس ثوبي زور) [١١٦].

١٠- عدم دعم من يقدمون محتويات ضعيفة أو سيئة بالاشتراك في حساباتهم، أو نقر علامة الإعجاب لمنشورهم، أو إعادة إرسال ما نشروه.

وهذا الفعل هو من إنكار المنكر، وهجر الفاسق المجاهر بفسقه مستحب(١١٧).

الخاتمة:

نتائج البحث:

١- إن نشر الحكم والقصص إذا لم يتضمن محرماً شرعاً فهو من باب المباحات، وقد يؤجر عليه إذا تضمن نشر الفضائل.

٢- إنه يحرم نشر الأحاديث المنسوبة للنبي ﷺ ما لم يعلم صحة نسبتها إليه عليه الصلاة والسلام.

٣- إنه يكره نشر المواعظ والنصائح إذا كانت تتضمن أحكاماً، ما لم يكن المرسل عالماً، أو ثبتت عن أحد العلماء.

٤- جواز نشر ما يتعلق بالإعجاز العلمي شريطة أن يعلم الناشر صحة ما ينقله.

٥- إن نشر الموضوعات والأخبار العامة، قد يكون مكروها، وقد يكون محرماً حسب الأحوال.

٦- إنه يستحب نشر المعلومات العلمية إذا كانت صادرة من مختص يوثق بنقله، ولا يجوز نشر المختص لكلام يتعلق بتخصصه وهو غير واثق منه، وأما إذا لم يكن مختصاً وليس ذا ثقة عند الناس فأقل أحواله الكراهة.

٧- عدم جواز نشر الشائعات -ولو كانت صحيحة- إذا كانت متعلقة بالشأن العام.

٨- يجب أن يَهجر مستخدمُ وسائل التواصل من ينشرون المنكرات، أو يروجون الإشاعات، ومعنى الهجر هنا عدم متابعتهم، وعدم مشاهدة ما يبثونه، وهذا من أهم الضوابط التي تقلل من شر هؤلاء، وتضعف تأثيرهم.

توصيات البحث:

١- قيام الدعاة والجهات الدعوية: بالدعوة والسعي إلى عدم متابعة الناس ممن يقدمون محتويات ضارة أو تافهة.

٢- تقديم الجهات المختلفة الدعم المادي والمعنوي لأصحاب الحسابات النافعة والمفيدة.

٣- على الحكومات الاهتمام بشكل كبير بوسائل التواصل الاجتماعي فهي "الإعلام الجديد"، من خلال دعمها، ورصد ميزانيات مناسبة لها، بحيث تتبنى القيم الإسلامية، والمجتمعية، وتعمل على الحفاظ على الهوية.

الهوامش:

(١) محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، **تهذيب اللغة**، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ط١)، ٢٠٠١م، (٤٨/١٣)؛ إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، (ط٤) ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، (١٨٤١/٥)؛ أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، **المخصص**، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (ط١)، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، (٤١٦/٣).

(٢) إسحاق بن إبراهيم بن الحسين، أبو إبراهيم (ت ٣٥٠هـ)، **معجم ديوان الأدب**، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، (٤٧٠/٢)؛ د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ)، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، بمساعدة فريق عمل عالم الكتب، (ط١)، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، (٢٤٤٩/٣).

(٣) إبراهيم مصطفى وآخرون، **المعجم الوسيط**، دار الدعوة (١٣٥/١)؛ د. محمود فهمي حجازي، **علم اللغة العربية**، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع. (ص٣٠٥).

(٤) د. خالد غسان يوسف المقدادي، **ثورة الشبكات الاجتماعية، ماهية مواقع التواصل الاجتماعي وأبعادها التقنية والاجتماعية، الاقتصادية، الدينية، والسياسية على الوطن العربي والعالم**، (ط١) ١٤٣٤هـ، دار النفائس (ص٢٤).

(٥) انظر: المصدر السابق، (ص٢٥-٢٦).

(٦) انظر: المصدر السابق، (ص٨).

(٧) انظر: المصدر السابق.

(٨) أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، **مقاييس اللغة**، المحقق: عبد السلام محمد هارون، عام النشر: ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م – دار الفكر، (٤٣٠/٥).

(٩) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (٨٢٨/٢).

(١٠) انظر القاعدة في: ابن نجيم المصري زين الدين بن إبراهيم بن محمد(ت ٩٧٠هـ)، **الأشباه والنظائر**، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، (ص٢٣)؛ السيوطي جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر(ت ٩١١هـ)، **الأشباه والنظائر**، (ط١)، ١٤١١هـ/١٩٩٠م- دار الكتب العلمية، (ص٨)

(١١) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، (ت ٧٥١هـ) **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تعليق وتخريج: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، أحمد عبد الله أحمد، (ط١)، ١٤٢٣هـ، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، (٣٢٢/٣)؛ محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، **موسوعة القواعد الفقهية**، (ط١)، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، (٧٠٧/١٠).

(١٢) منقول من بحث: أ.د. مدحت أبو النصر، **مفهوم وأهداف وخصائص شبكات التواصل الاجتماعي ورصد الإيجابيات والسلبيات**، ضمن أبحاث مؤتمر ضوابط استخدام شبكة التواصل الاجتماعي في الإسلام ١٤٣٨هـ. (ص٤٧-٤٨).

(١٣) وفي حال لم يكن هناك مقاومة من أطراف أخرى فسيكون لهذه الوسائل أثر كبير على مستوى العالم، وانظر الحدث الذي حصل للطفل ريان من المغرب -أثناء إعداد هذا البحث- الذي سقط في بئر مهجورة، حيث ظل العالم يتابع إخراجه من الأول حتى الخامس من فبراير ٢٠٢٢م.

(١٤) انظر: المقدادي، **ثورة الشبكات الاجتماعية** (ص٨٢-٨٣).

ومن دلائل سرعة هذا الانتشار أن امرأة ألفت كتابا وبعثته إلى سبعة أشخاص فقط من معارفها من خلال الفيس بوك وطلبت منهم إبداء رأيهم في الكتاب من خلال الموقع، وبعدها بدأ الناس بتداول هذه المعلومات حول الكتاب، والبحث عنه إلى أن وصل عدد الذين قرؤوا الكتاب خلال أقل من عام واحد إلى ٣٥٠ مليون شخصاً! ثورة الشبكات الاجتماعية(١١٩).

(١٥) انظر: المصدر السابق.

(١٦) انظر: أبو النصر، أ.د. مدحت، **مفهوم وأهداف وخصائص شبكات التواصل الاجتماعي ورصد الإيجابيات والسلبيات،** ضمن أبحاث مؤتمر ضوابط استخدام شبكة التواصل الاجتماعي في الإسلام ١٤٣٨هـ. (ص٤٢-٤٤)؛ بورقيبة، أ.د. داود **الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي،** ضمن أبحاث مؤتمر ضوابط استخدام شبكة التواصل الاجتماعي في الإسلام، (ص٣٨٨).

(١٧) يمكن مراجعة رسالة الماجستير: دور وسائل التواصل الاجتماعي في تنمية مهارة الكتابة لغير الناطقين باللغة العربية الدارسين بمعهد تعليم اللغة العربية بالجامعة الإسلامية، للباحث بندر بن سليمان السناني، معهد تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(١٨) مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، **صحيح مسلم،** تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي-دار إحياء التراث العربي – بيروت، (١٨١٠/٤) كتاب الفضائل، باب تبسمه ﷺ وحسن عشرته؛ الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل،** المحقق: شعيب الأرناؤوط – عادل مرشد، وآخرون بإشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١)، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م، مؤسسة الرسالة، (٤٣٦/٣٤).

(١٩) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)،** تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١)، ١٤٢٢هـ، دار طوق النجاة، (٢٧/٧) كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل؛ الإمام مسلم، صحيح مسلم (١٨٩٦/٤)، كتاب فضائل الصحابة، باب ذكر حديث أم زرع.

(٢٠) أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، **المستدرك على الصحيحين،** تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (ط١)، ١٤١١هـ/١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت، (٦٢١/٣).

(٢١) فضائل القرآن، للقاسم بن سلام (ص٣٧٥)، المحلى بالآثار (١/ ٨١) وقال"وقد ثبت عن الصديق أنه قال..".

(٢٢) الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة، (ت ٢٧٩هـ) **الجامع الكبير (سنن الترمذي)،** المحقق: بشار عواد معروف، سنة النشر: ١٩٩٨م – دار الغرب الإسلامي – بيروت، (٤٩/٥)، وقال: «حديث حسن»؛ الإمام أحمد بن حنبل، المسند (٤١٥/٤) رقم الحديث (٢٦٧٥)؛ الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني، الكحلاني (ت ١١٨٢هـ)، **التنوير شرح الجامع الصغير،** المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، (ط١)، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، مكتبة دار السلام، الرياض، (٣٣١/١).

(٢٣) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الحجري (ت ٣٢١هـ)، **شرح مشكل الآثار،** تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط١) ١٤١٥هـ، ١٤٩٤م، مؤسسة الرسالة، (٣٧٥/١).

(٢٤) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، **المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها،** تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، دار ابن حزم، بيروت، (ط١)، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م، (٤٩٢/٣).

(٢٥) انظر: القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي(ت ٥٤٤هـ)، **إكمال المعلم بفوائد مسلم،** المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، (ط١)، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، (١١٣/١)؛ ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، **شرح صحيح البخاري،** تحقيق: أبو تميم ياسر ابن إبراهيم، (ط٢)، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، مكتبة الرشد، السعودية – الرياض، (١٨٥/١).

(٢٦) القاضي عياض، **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، (١١٣/١).

(٢٧) الإمام مسلم، **صحيح مسلم** (٢١٧٢/٤)، كتاب صفة القيامة، والجنة والنار، باب الاقتصاد في الموعظة؛ صحيح البخاري، (٢٥/١)، كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا.

(٢٨) الإمام البخاري، **صحيح البخاري**، (٢٣٣٤/٥)

(٢٩) الإمام مسلم، **صحيح مسلم** (٢٢٦٢/٤)، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجساسة.

(٣٠) ويجب عدم الاعتماد على مجرد أقوال بعض الدعاة في هذا الباب، حيث إن البعض منهم لا يتثبت، ومن ذلك أن بعضهم وفي برنامج تلفزيوني يقرر أن الطيور لا تطير فوق الكعبة! وهو خلاف ما يراه المسلمون الذي يأتون إلى المسجد الحرام، فهي تطير فوق لكعبة، وتقف عليها... إلخ.

(٣١) انظر: ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، **الفرق بين النصيحة والتعيير**، علق عليه وخرج أحاديثه: علي حسن علي عبد الحميد، (ط٢)، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م، دار عمار – عمان، (ص٧، ١٣).

(٣٢) انظر: الشوكاني، محمد بن علي(ت ١٢٥٠هـ)، **رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة**، أشرف على طبعه: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد– الرياض ١٤٠٧هـ، (ص٢٤).

(٣٣) انظر: الشوكاني، رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة، (ص٢٤).

(٣٤) ابن رجب الحنبلي، الفرق بين النصيحة والتعيير، (ص١٣).

(٣٥) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الخزرجي (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢)، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م، دار الكتب المصرية، القاهرة، (٢٥٧/١٠)؛ السمعاني أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد (ت ٤٨٩هـ)، تفسير القرآن، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، (ط١)، ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م، دار الوطن، الرياض – السعودية، (٢٤١/٣).

(٣٦) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت ١٣٧٦هـ) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن ابن معلا اللويحق، (ط١)، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، مؤسسة الرسالة، (ص٤٥٧).

(٣٧) الإمام البخاري، (صحيح البخاري)، (١٠٠/٢).

(٣٨) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل (ت ٨٥٢هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات سماحة الشيخ: عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ، (٤٤٤/١٢).

(٣٩) ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، (٤٤٥/١٢).

(٤٠) الإمام مسلم، **صحيح مسلم**، (٢٠٠١/٤)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الغيبة.

(٤١) انظر: الشوكاني، **رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة** (ص٢٤).

(٤٢) ابن رجب الحنبلي، الفرق بين النصيحة والتعيير (ص١٣).

(٤٣) الإمام مسلم، **صحيح مسلم**، (١٣٤٠/٣)، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة...؛ وانظر: الإمام البخاري، **صحيح البخاري**، (١٠٠/٨).

(٤٤) ابن بطال، **شرح صحيح البخاري** (٥٣١/٦).

(٤٥) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم** بن الحجاج، (ط٢)، ١٣٩٢هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (١١/١٢)؛ وانظر: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، **المسالك في شرح موطأ مالك**، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، دَار الغَرب الإسلامي، (ط١)، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، (٥٨٦/٧).

(٤٦) الإمام مسلم، **صحيح مسلم**، (١٠/١)، المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع؛ ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد ابن إبراهيم أبي شيبة العبسي، المصنف، (٢١٧/١٤).

(٤٧) قال النووي: "هذه اللفظة رووها على وجهين: أحدهما: العِضَه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة، على وزن العِدَة والزِّنَة، والثاني: العَضْه بفتح العين وإسكان الضاد على وزن الوجه والمقصود بها: الفاحش الغليظ التحريم" النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (١٥٩/١٦).

(٤٨) الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، (١٧٠/٦).

(٤٩) الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله (٧٤٣هـ)، **الكاشف عن حقائق السنن (شرح مشكاة المصابيح)**، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، (ط١)، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة، الرياض)، (٦٢٣/٢).

(٥٠) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم أبي شيبة العبسي(المتوفى:٢٣٥هـ) **المصنف**، تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، (ط١)، ١٤٣٦هـ، ٢٠١٥م، (٢٦٦/١٤)؛ سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، **سنن أبي داود**، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، (٢٩٤/٤)، وصححه الألباني كما في السراج المنير في ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير (٩٣٠/٢).

(٥١) الإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، **الموطأ**، تحقيق: بشار عواد معروف – محمود خليل، الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ، (٧٤/٢)؛ الترمذي، **(سنن الترمذي)**، (١٣٦/٤).

(٥٢) إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي (ت ٥٦٩هـ)، **مطالع الأنوار على صحاح الآثار**، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، (٩/٥).

(٥٣) محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، **دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين**، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، (ط٤)، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، (٢٤٩/١).

(٥٤) ابن دقيق العيد، محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (ت ٧٠٢هـ)، **شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية**، الطبعة السادسة ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣ م – مؤسسة الريان، (ص٦٢).

(٥٥) الإمام البخاري، **(صحيح البخاري)**، (١١/٨)؛ كتاب الأدب، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره؛ الإمام مسلم، **صحيح مسلم** (٦٨/١)، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف، ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان.

(٥٦) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (١١٧/١٨).

(٥٧) الترمذي، **(سنن الترمذي)** (٣٤٧/٤)، وقال: "حديث حسن صحيح غريب".

(٥٨) الإمام أحمد بن حنبل، المسند (١٧٣/٥)، وقال محققوه: "حسن، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه انقطاعاً بين الأوزاعي وعطاء بن أبي رباح"؛ ابن حبان، **صحيح ابن حبان** (١٤١/٤)، وقال محققوه: "وله طرق أخرى يتقوى بها".

(٥٩) ابن قيم الجوزية، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، (١٦٥/٢).

(٦٠) ابن النجار الفتوحي، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الحنبلي (ت ٩٧٢هـ)، **شرح الكوكب المنير**، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، (ط٢)، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، (٦٦/٣)؛ السيوطي، **الأشباه والنظائر**، (ص٨٧).

(٦١) انظر القاعدة بهذا اللفظ في: السيوطي، **الأشباه والنظائر**، (ص١٣٨)؛ وبنحوها في: ابن رجب، **تقرير القواعد وتحرير الفوائد**، (١٣٤/٣).

(٦٢) الإمام مسلم، **صحيح مسلم**، (١١٠٤/٢)، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية.

(٦٣) الطيبي، **شرح المشكاة**، الكاشف عن حقائق السنن، (٢٣٣١/٧).

(٦٤) والمقصود بهذا الاستهزاء ليس استهزاء بها من حيث كونها شعيرة من شعائر الدين فإن هذا كفر والعياذ بالله، لأنه داخل في قوله تعالى: **﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۞ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾**[التوبة: ٦٥، ٦٦] ولكن المقصود هنا أن يستهزئ فيها، وليس بها، ومن ذلك ما يتناقله البعض من تصوير من يصلي ثم تتم إخافته، فيقطع صلاته، أو من يصلي ويكثر الخطأ في القراءة فيقطع المأموم صلاته، ونحو ذلك.

(٦٥) كمن يدعو دعاءً يكون القصد منه الإضحاك، وليس حقيقة الدعاء، كأن يدعو بأمور تافهة ونحوها.

(٦٦) ابن عطية الأندلسي، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام (ت ٥٤٢هـ)، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط١)، ١٤٢٢هـ، (١٢١/٤)؛ وانظر: أبو الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، **تفسير ابن كثير**، المحقق: محمد حسين شمس الدين، (ط١)، ١٤١٩هـ، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، (٣٧٠/٥).

(٦٧) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨هـ)، **مجموع الفتاوى**، المحقق: عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، (١٧٦/٢٣).

(٦٨) الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، (ط١)، ١٤١٥هـ، دار النشر: دار القلم، الدار الشامية – دمشق، بيروت، (ص١٠١٨).

(٦٩) أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ)، **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (٦٦/٢).

(٧٠) الكسع ضرب المؤخرة باليد أو الرجل. الحَمِيدي، **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم**(ص٢١٠).

(٧١) الإمام البخاري، **صحيح البخاري** (١٥٤/٦)، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: **﴿سَوَآءٌ عَلَيهِم أَستَغفَرتَ لَهُم أَم لَم تَستَغفِر لَهُم لَن يَغفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهدِي ٱلقَومَ ٱلفَٰسِقِينَ﴾**؛ الإمام مسلم، **صحيح مسلم** (١٩٩٨/٤)، كتاب البر والصلة، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً.

(٧٢) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (١٣٧/١٦).

(٧٣) أبو جعفر الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الآملي، (ت ٣١٠هـ)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، (ط١)، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، (٣٠٤/٢٢)؛ الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، **معالم التنزيل في**

تفسير القرآن، تحقيق: محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، (ط٤)، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، (٣٤٥/٧).

(٧٤) الترمذي، **سنن الترمذي**، (٤٤٦/٣)؛ وانظر: السجستاني، **سنن أبي داود**، (٢٧٠/٤)؛ الإمام أحمد، **مسند أحمد**، (٢٠/٣٣)، وقال محققوه: "صحيح لغيره".

(٧٥) وكثيراً ما يحصل أن يقوم شخص جاهل أو سفيه، أو له نية سيئة، بتصوير وإرسال مقاطع لمجالس أناس دون علمهم فيتناقلها الناس، ويحصل بسببها إيذاء على أهل ذلك المجلس!

(٧٦) انظر: الغفيلي، **ترويج الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي**، (ص٩).

(٧٧) أبو جعفر الطبري محمد بن جرير الآملي، (ت ٣١٠هـ)، **تاريخ الرسل والملوك**، دار التراث، بيروت، (ط٢)، ١٣٨٧هـ، (٣٤١/٤).

(٧٨) انظر: فهد الغفيلي، **ترويج الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي**، (ص١٥-١٦).

(٧٩) انظر: المصدر السابق، (ص٩).

(٨٠) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، دار الفكر، بيروت، (٦٠١/٢).

(٨١) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، (٢٩١/٥).

(٨٢) البغوي، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، (٢٥٥/٢).

(٨٣) الحطاب، محمد الطرابلسي الرُّعيني المالكي شمس الدين أبو عبد الله، **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م (٣٤٩/٣).

(٨٤) ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، موفق الدين، (ت ٦٢٠هـ) **المغني**، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو – عالم الكتب، الرياض، السعودية، الطبعة الثالثة، (١٦/١٣)

(٨٥) الإمام أحمد، **المسند** (٢٩١/١٣)، وقال محققوه: "حديث حسن".

(٨٦) النسفي أبو البركات عبد الله بن أحمد (ت ٧١٠هـ)، **مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)**، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي– راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، (ط١)، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، دار الكلم الطيب، بيروت (٣٥١/٢).

(٨٧) انظر: الوزير ابن هبيرة، يحيى بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (ت ٥٦٠هـ)، **الإفصاح عن معاني الصحاح**، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، ١٤١٧هـ (٢٣٢/٦)؛ ابن تيمية، **مجموع الفتاوى** (٤٦٥/١٤)؛ اللجنة الدائمة للإفتاء، **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء** (١١/٢٦).

(٨٨) محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت ٧٦٣هـ)، عالم الكتب، **الآداب الشرعية والمنح المرعية** (٢٢٩/١)؛ شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ)، **غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب**، مؤسسة قرطبة، مصر، (ط٢)، ١٤١٤هـ /١٩٩٣م (٢٥٦/١)؛ محيي الدين أبو زكريا أحمد بن إبراهيم ابن النحاس الدمشقي (ت ٨١٤هـ)، **تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين**، حققه وعلق عليه: عماد الدين عباس سعيد، (ط١)، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م– دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، (ص٨٦).

(٨٩) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن، في تفسير كلام المنان**، (ص٥٦٤).

(٩٠) المراغي أحمد بن مصطفى (ت ١٣٧١هـ)، **تفسير المراغي**، (ط١)، ١٣٦٥هـ/١٩٤٦م، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي

الحلبي وأولاده بمصر(٥/١٠٤-١٠٥).

(٩١) ابن بطال، **شرح صحيح البخاري** (١/٤٩).

(٩٢) ابن أبي زَمَنِين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى المري، الإلبيري المالكي (ت ٣٩٩هـ)، **تفسير القرآن العزيز**، المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة – محمد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة، القاهرة (ط١)، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، (٣/٣٤٢).

(٩٣) ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت (ط١)، ١٤١٨هـ (٤/١٩٠).

(٩٤) الإمام مسلم، **صحيح مسلم**، (٤/٢٠٦٠) كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة... إلخ.

(٩٥) الصديقي، **دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين** (٢/٤٥٠).

(٩٦) الإمام البخاري، **الصحيح**، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه (٥/٢٢٥٤).

(٩٧) انظر: الوزير ابن هبيرة، **الإفصاح عن معاني الصحاح** (٦/٢٣٢)؛ ابن تيمية، **مجموع الفتاوى** (١٤/٤٦٥).

(٩٨) اللجنة الدائمة للإفتاء، **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء** (٢٦/١١).

(٩٩) ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، **شرح صحيح البخاري** (١٠/٤٩).

(١٠٠) انظر: اللجنة الدائمة للإفتاء، **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء** (٢٦/١٤).

(١٠١) انظر الاستدلال بهذه النصوص في: ابن تيمية، **مجموع الفتاوى** (٢٨/٢٠٤، ٢٠٦)؛ ابن بطال، **شرح صحيح البخاري** (٩/٢٧٢)؛ ابن مفلح، **الآداب الشرعية والمنح المرعية** (١/٢٢٩)؛ السفاريني، **غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب** (١/٢٥٦)؛ النحاس، **تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين** (ص٨٦).

(١٠٢) ابن تيمية، **مجموع الفتاوى** (٢٨/٢٠٤، ٢٠٦).

(١٠٣) **صحيح البخاري** (١/٦)، بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(١٠٤) **صحيح البخاري** (٤/٥٦)، كتاب الجهاد والسير، باب من أخذ بالركاب ونحوه.

(١٠٥) انظر: **الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري** (٢١/ ١٩٤)؛ التنوير شرح الجامع الصغير (٣/ ٤١).

(١٠٦) سبق تخريجه في المطلب الثاني، من المبحث الأول.

(١٠٧) سبق تخريجه في المطلب الثاني، من المبحث الأول.

(١٠٨) الترمذي، **سنن الترمذي**، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة (٤/ ٣٥٠)، وقال: "هذا حديث حسن غريب" وصححه الألباني، **صحيح الأدب المفرد** (ص١٣٠).

(١٠٩) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الجنائز، باب ما ينهى من سب الأموات (١/ ٤٧٠).

(١١٠) الإمام أحمد، **مسند أحمد**، مسند الكوفيين، حديث المغيرة بن شعبة (٣٠/ ١٥٠)، وقال محققوه: "إسناده صحيح على شرط الشيخين"، وصححه الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته (٢/ ١٢٢٢).

(١١١) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر (١/٧٩).

(١١٢) سبق تخريجه في المطلب الخامس، من المبحث الأول.

(١١٣) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى، (٤/ ٢٠٢٣).

(١١٤) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب باب النهي من قول: هلك الناس، (٤/ ٢٠٢٤).

(١١٥) سلطان إبراهيم الهاشمي، الأحكام الفقهية المتعلقة بمواقع التواصل الاجتماعي، **المجلة العالمية للتسويق الإسلامي**، الهيئة العامة للتسويق الإسلامي، لندن، م٥، ع١(ص٢١، ٣٢).

(١١٦) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب النكاح، باب المتشبع بما لم ينل.. (٥/ ٢٠٠١).

(١١٧) انظر: القاضي عبدالوهاب المالكي، **المعونة على مذهب عالم المدينة**، (٣/ ١٧٠٠)؛ بن مفلح، الآداب الشرعية والمنح المرعية، (١/ ٢٥٢).

المصادر والمراجع:

- الحمزي، إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني (ت ٥٦٩هـ)، **مطالع الأنوار على صحاح الآثار**، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، (ط١)، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.
- إبراهيم مصطفى وآخرون، **المعجم الوسيط**، دار الدعوة.
- البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (ت ٦٨٥هـ)، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (ط١)، ١٤١٨هـ.
- ابن حنبل، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، وآخرون بإشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، (ط١)، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
- ابن أبي زَمَنِين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى المري، الإلبيري المالكي (ت ٣٩٩هـ)، **تفسير القرآن العزيز**، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، محمد بن مصطفى الكنز، (ط١)، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم أبي شيبة العبسي(المتوفى:٢٣٥هـ)، **المصنف**، تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، (ط١)، ١٤٣٦هـ، ٢٠١٥ م.
- ابن النجار الفتوحي، محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الحنبلي (ت ٩٧٢هـ)، **شرح الكوكب المنير**، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، (ط٢) ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، **شرح صحيح البخاري**، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، (ط٢)، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨هـ)، **مجموع الفتاوى**، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت ٣٥٤هـ)، **المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها**، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، دار ابن حزم، بيروت، (ط١)، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.
- البورنو، محمد صدقي بن أحمد بن محمد أبو الحارث الغزي، **موسوعة القواعد الفقهية**، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان. (ط١)، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣ م.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل (ت ٨٥٢هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات سماحة الشيخ: عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ.

- ابن دقيق العيد، محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري (ت ٧٠٢هـ)، **شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية**، مؤسسة الريان، الطبعة السادسة ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، **الفرق بين النصيحة والتعيير**، علق عليه وخرج أحاديثه: علي حسن علي عبد الحميد، دار عمار، عمّان، (ط٢)، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م.
- ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، **تقرير القواعد وتحرير الفوائد (قواعد ابن رجب)**، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، (ط١)، ١٤١٩هـ.
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، **المخصص**، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (ط١)، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م
- ابن عطية الأندلسي، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام (ت ٥٤٢هـ)، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١)، ١٤٢٢هـ.
- ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، **المسالك في شرح موطأ مالك**، تعليق: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، دار الغرب الإسلامي (ط١)، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
- ابن فارس، حمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، **مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي(ت ٦٢٠هـ)، **المغني**، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، عالم الكتب، الرياض، السعودية، الطبعة الثالثة.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، (ت ٧٥١هـ) **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تعليق وتخريج: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، (ط١)، ١٤٢٣هـ.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، **تفسير ابن كثير**، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، (ط١)، ١٤١٩.
- ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (ت ٧٦٣هـ) **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، عالم الكتب.
- ابن نجيم المصري زين الدين بن إبراهيم بن محمد(ت ٩٧٠هـ)، **الأشباه والنظائر**، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،
- العمادي، محمد بن محمد بن مصطفى أبو السعود (ت ٩٨٢هـ)، **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الطبري محمد بن جرير الآملي، أبو جعفر (ت ٣١٠هـ)، **تاريخ الرسل والملوك**، دار التراث، بيروت، (ط٢)، ١٣٨٧هـ.
- الطبري محمد بن جرير الآملي، أبو جعفر، (ت ٣١٠هـ)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة (ط١)، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

- د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ)، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، بمساعدة فريق عمل عالم الكتب، (ط١)، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- الأزهري، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، **تهذيب اللغة**، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ط١)، ٢٠٠١م.
- الألباني، محمد ناصر الدين، **السراج المنير في ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير للسيوطي**، رتَّبه وعلق عليه: عصام موسى هادي، دار الصديق، توزيع مؤسسة الريان، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- مالك، الإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، **الموطأ**، تحقيق: بشار عواد معروف، محمود خليل، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي(ت ٢٥٦هـ)، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، (ط١)، ١٤٢٢هـ.
- البغوي، الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، تحقيق: محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، (ط٤) ١٤١٧هـ، ١٩٩٧ م.
- بورقيبة، أ.د. داود، **الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي**، ضمن المجلد الأول من أبحاث مؤتمر ضوابط استخدام شبكة التواصل الاجتماعي في الإسلام، جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية بالاشتراك مع الجامعة الإسلامية، ١٤٣٨هـ.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة، (ت ٢٧٩هـ) **الجامع الكبير (سنن الترمذي)**، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، (ط٤) ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري أبو عبد الله (ت ٤٠٥هـ)، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١)، ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.
- الحطاب، محمد الطرابلسي الرُّعيني المالكي شمس الدين أبو عبد الله، **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- الحَمِيدي، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ت ٤٨٨هـ)، **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم**، تحقيق: د.زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة – القاهرة – مصر، (ط١)، ١٤١٥هـ.
- حجازي، د. محمود فهمي، **علم اللغة العربية**، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت ١٣٧٦هـ) **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، (ط١) ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠ م.
- السفاريني، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ)، **غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب**، مؤسسة قرطبة – مصر، (ط٢)، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

- سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
- السمعاني أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد (ت ٤٨٩هـ)، **تفسير القرآن**، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الطبعة دار الوطن، الرياض – السعودية، الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- السيوطي جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر(ت ٩١١هـ)، **الأشباه والنظائر**، دار الكتب العلمية، (ط١)، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين(ت ٩١١هـ)، **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، دار الفكر – بيروت.
- الشوكاني، محمد بن علي(ت ١٢٥٠هـ)، **رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة**، أشرف على طبعه: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض ١٤٠٧هـ.
- الصديقي، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧هـ)، **دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين**، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، (ط٤)، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.
- الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني، الكحلاني الأمير (ت ١١٨٢هـ)، **التنوير شرح الجامع الصغير**، تحقيق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، (ط١)، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الحجري(ت ٣٢١هـ)، **شرح مشكل الآثار**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، (ط١)، ١٤١٥هـ، ١٤٩٤ م.
- الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله (٧٤٣هـ)، **الكاشف عن حقائق السنن** (شرح مشكاة المصابيح)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة، الرياض)، (ط١)، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧ م.
- الفارابي، إسحاق بن إبراهيم بن الحسين، أبو إبراهيم (ت ٣٥٠هـ)، **معجم ديوان الأدب**، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، مراجعة: دكتور إبراهيم أنيس، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣ م.
- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية، **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، نشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – الإدارة العامة للطبع، الرياض.
- الغفيلي، فهد بن عبدالعزيز، **ترويج الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي**، ضمن المجلد الثالث من أبحاث مؤتمر ضوابط استخدام شبكة التواصل الاجتماعي في الإسلام، جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية بالاشتراك مع الجامعة الإسلامية، ١٤٣٨هـ.
- القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي(ت ٥٤٤هـ)، **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، (ط١)، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨ م.
- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الخزرجي أبو عبد الله (ت ٦٧١هـ)، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة. (ط٢)، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.
- مدحت أبو النصر، **مفهوم وأهداف وخصائص شبكات التواصل الاجتماعي ورصد الإيجابيات والسلبيات**، ضمن المجلد الأول من أبحاث مؤتمر ضوابط استخدام شبكة التواصل الاجتماعي في الإسلام، جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية بالاشتراك مع الجامعة الإسلامية، ١٤٣٨هـ.
- المراغي أحمد بن مصطفى (ت ١٣٧١هـ)، **تفسير المراغي**، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر. (ط١)،

١٣٦٥هـ، ١٩٤٦م.

- المقدادي، د.خالد غسان يوسف، **ثورة الشبكات الاجتماعية، ماهية مواقع التواصل الاجتماعي وأبعادها التقنية والاجتماعية، الاقتصادية، الدينية، والسياسية على الوطن العربي والعالم**، دار النفائس، (ط١) ١٤٣٤هـ.
- مسلم، الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م.
- النحاس، محيي الدين أبو زكريا أحمد بن إبراهيم ابن النحاس الدمشقي (ت ٨١٤هـ)، **تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الجاهلين**، تحقيق: عماد الدين عباس سعيد، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط١)، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- النسفي، عبد الله بن أحمد أبو البركات (ت ٧١٠هـ)، **مدارك التنزيل وحقائق التأويل** (تفسير النسفي)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، (ط١)، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- النووي، محيي الدين يحيى بن شرف أبو زكريا (ت ٦٧٦هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ط٢)، ١٣٩٢هـ.
- الهاشمي، سلطان إبراهيم، الأحكام الفقهية المتعلقة بمواقع التواصل الاجتماعي، المجلة العالمية للتسويق الإسلامي، الهيئة العامة للتسويق الإسلامي، لندن، م٥، ع١، فبراير ٢٠١٦م.
- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، (ط١)، ١٤١٥هـ.
- الوزير ابن هبيرة، يحيى بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين(ت ٥٦٠هـ)، **الإفصاح عن معاني الصحاح**، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، ١٤١٧هـ.

References:

- Al-Ḥamzī, Ibrāhīm Ibn Yūsuf Ibn Adʹham Al-Wahrānī (Al-Mutawaffá: 569h), Maṭāliʿ Al-Anwār ʿalá Ṣiḥāḥ Al-Āthār, Taḥqīq: Dār Al-Falāḥ Lil-Baḥth Al-ʿIlmī Wa-Taḥqīq Al-Turāth, Wizārat Al-Awqāf Wa-Al-Shuʾūn Al-Islāmīyah – Qaṭar, Al-Ṭabʿah: Al-Ūlá, 1433 H, 2012 M.
- Ibrāhīm Muṣṭafá Wa-Ākharūn, Al-Muʿjam Al-Wasīṭ.
- Ibn Abī Zamanīn, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad Ibn ʿAbd Allāh Ibn ʿĪsá Al-Murrī, Al-Ilbīrī Al-Mālikī (Al-Mutawaffá: 399h), Tafsīr Al-Qurʾān Al-ʿAzīz, Taḥqīq: Abū ʿAbd Allāh Ḥusayn Ibn ʿUkāshah, Muḥammad Ibn Muṣṭafá Al-Kanz, Al-Ṭabʿah: Al-Ūlá, 1423h, 2002M.
- Ibn Abī Shaybah, ʿAbd Allāh Ibn Muḥammad Ibn Ibrāhīm Abī Shaybah Al-ʿAbsī, Al-Muṣannaf, Taḥqīq: Saʿd Ibn Nāṣir Ibn ʿAbd Al-ʿAzīz Abū Ḥabīb Al-Shithrī, Dār Kunūz Ishbīliyā Lil-Nashr Wa-Al-Tawzīʿ, Al-Riyāḍ – Al-Saʿūdīyah, Al-Ṭabʿah: Al-Ūlá, 1436 H, 2015 M.
- Ibn Al-Najjār Al-Futūḥī, Muḥammad Ibn Aḥmad Ibn ʿAbd Al-ʿAzīz Ibn ʿAlī Al-Ḥanbalī (Al-Mutawaffá: 972h), Sharḥ Al-Kawkab Al-Munīr, Taḥqīq: Muḥammad Al-Zuḥaylī Wa-Nazīh Ḥammād, Maktabat Al-ʿUbaykān, Al-Ṭabʿah Al-Thāniyah 1418h, 1997m.

- Ibn Baṭṭāl, Abū Al-Ḥasan ʻAlī Ibn Khalaf Ibn ʻAbd Al-Malik (Al-Mutawaffá: 449h), Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī, Taḥqīq: Abū Tamīm Yāsir Ibn Ibrāhīm, Maktabat Al-Rushd, Al-Saʻūdīyah, Al-Riyāḍ, Al-Ṭabʻah Al-Thāniyah, 1423h, 2003m.
- Ibn Baṭṭāl, Abū Al-Ḥasan ʻAlī Ibn Khalaf Ibn ʻAbd Al-Malik (Al-Mutawaffá: 449h), Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī, Taḥqīq: Abū Tamīm Yāsir Ibn Ibrāhīm, Maktabat Al-Rushd, Al-Saʻūdīyah, Al-Riyāḍ, Al-Ṭabʻah Al-Thāniyah, 1423h, 2003m.
- Ibn Ḥibbān, Abū Ḥātim Muḥammad Ibn Ḥibbān Ibn Aḥmad Al-Tamīmī Albusty (T 354 H), Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ ʻalá Al-Taqāsīm Wa-Al-Anwāʻ Min Ghayr Wujūd Qiṭaʻ Fī Sndhā Wa-Lā Thubūt Jurḥ Fī Nāqlyhā, Taḥqīq: Muḥammad ʻAlī Swnmz, Khāliṣ Āy Dumayr, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá, 1433 H, 2012m.
- Ibn Ḥajar Al-ʻAsqalānī, Aḥmad Ibn ʻAlī Ibn Ḥajar Abū Al-Faḍl (Al-Mutawaffá: 852h), Fatḥ Al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī, Trqym: Muḥammad Fu'ād ʻAbd Al-Bāqī, Taṣḥīḥ: Muḥibb Al-Dīn Al-Khaṭīb, Wa-ʻalayhi Taʻlīqāt Samāḥat Al-Shaykh: ʻAbd Al-ʻAzīz Ibn Bāz, Dār Al-Maʻrifah, Bayrūt 1379h.
- Ibn Daqīq Al-ʻĪd, Muḥammad Ibn ʻAlī Ibn Wahb Ibn Muṭīʻ Al-Qushayrī (Al-Mutawaffá: 702h), Sharḥ Al-Arbaʻīn Al-Nawawīyah Fī Al-Aḥādīth Al-Ṣaḥīḥah Al-Nabawīyah,, Mu'assasat Al-Rayyān, Al-Ṭabʻah Al-Sādisah 1424 H, 2003m.
- Ibn Rajab Al-Ḥanbalī, Zayn Al-Dīn ʻAbd Al-Raḥmān Ibn Aḥmad Ibn Rajab Ibn Al-Ḥasan, Alsalāmy Al-Ḥanbalī (Al-Mutawaffá: 795h), Al-Firaq Bayna Al-Naṣīḥah Wālt'yyr, ʻallaqa ʻalayhi Wa-Kharraja Aḥādīthahu: ʻAlī Ḥasan ʻAlī ʻAbd Al-Ḥamīd,, Dār ʻAmmār, ʻAmmān, Al-Ṭabʻah: Al-Thāniyah, 1409 H, 1988m.
- Ibn Rajab Al-Ḥanbalī, Zayn Al-Dīn ʻAbd Al-Raḥmān Ibn Aḥmad Ibn Rajab Ibn Al-Ḥasan, Alsalāmy Al-Ḥanbalī (Al-Mutawaffá: 795h), Taqrīr Al-Qawāʻid Wa-Taḥrīr Al-Fawā'id (Qawāʻid Ibn Rajab), Taḥqīq: Abū ʻUbaydah Mashhūr Ibn Ḥasan Āl Salmān, Dār Ibn ʻAffān Lil-Nashr Wa-Al-Tawzīʻ, Al-Mamlakah Al-ʻArabīyah Al-Saʻūdīyah, Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá, 1419 H.
- Ibn Sydh, Abū Al-Ḥasan ʻAlī Ibn Ismāʻīl Ibn Sydh Al-Mursī (T 458h), Almkhṣṣ, Taḥqīq: Khalīl Ibrāhīm Jaffāl, Dār Iḥyā' Al-Turāth Al-ʻArabī – Bayrūt, Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá, 1417h 1996m.
- Ibn ʻAṭīyah Al-Andalusī, ʻAbd Al-Ḥaqq Ibn Ghālib Ibn ʻAbd Al-Raḥmān Ibn Tammām (Al-Mutawaffá: 542h), Al-Muḥarrir Al-Wajīz Fī Tafsīr Al-Kitāb Al-ʻAzīz, Taḥqīq: ʻAbd Al-Salām ʻAbd Al-Shāfī Muḥammad, Dār Al-Kutub Al-ʻIlmīyah – Bayrūt, Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá, 1422 H.
- Ibn Fāris, Ḥamad Ibn Fāris Ibn Zakarīyā Al-Qazwīnī Al-Rāzī, Abū Al-Ḥusayn (Al-Mutawaffá: 395h), Maqāyīs Al-Lughah, Taḥqīq: ʻAbd Al-Salām Muḥammad Hārūn,, Dār Al-Fikr, 1399h, 1979m.
- Ibn Qudāmah Al-Maqdisī, Abū Muḥammad Muwaffaq Al-Dīn ʻAbd Allāh Ibn Aḥmad Ibn Qudāmah Al-Maqdisī Al-Ḥanbalī (Al-Mutawaffá: 620 H), Al-Mughnī, Taḥqīq: Al-Duktūr

‘Abd Allāh Ibn ‘Abd Al-Muḥsin Al-Turkī, Wa-Al-Duktūr ‘Abd Al-Fattāḥ Muḥammad Al-Ḥulw,, ‘Ālam Al-Kutub, Al-Riyāḍ, Al-Sa‘ūdīyah, Al-Ṭab‘ah: Al-Thālithah.

- Ibn Qayyim Al-Jawzīyah, Muḥammad Ibn Abī Bakr Ibn Ayyūb Al-Zar‘ī, (Al-Mutawaffá: 751 H) I‘lām Al-Muwaqqi‘īn ‘an Rabb Al-‘ālamīn, Ta‘līq Wa-Takhrīj: Abū ‘Ubaydah Mashhūr Ibn Ḥasan Āl Salmān, Aḥmad ‘Abd Allāh Aḥmad,, Dār Ibn Al-Jawzī Lil-Nashr Wa-Al-Tawzī‘, Al-Mamlakah Al-‘Arabīyah Al-Sa‘ūdīyah, Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1423h.
- Ibn Kathīr, Abū Al-Fidā’ Ismā‘īl Ibn ‘Umar Ibn Kathīr Al-Qurashī Al-Baṣrī Thumma Al-Dimashqī (Al-Mutawaffá: 774h), Tafsīr Ibn Kathīr, Taḥqīq: Muḥammad Ḥusayn Shams Al-Dīn, H, Dār Al-Kutub Al-‘Ilmīyah, Manshūrāt Muḥammad ‘Alī Bayḍūn – Bayrūt, Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1419.
- Ibn Mufliḥ, Muḥammad Ibn Mufliḥ Ibn Muḥammad Ibn Mufarrij, Abū ‘Abd Allāh, Shams Al-Dīn Al-Maqdisī Alrāmyná Thumma Al-Ṣāliḥī Al-Ḥanbalī (Al-Mutawaffá: 763h) Al-Ādāb Al-Shar‘īyah Wa-Al-Minaḥ Al-Mar‘īyah, ‘Ālam Al-Kutub.
- Ibn Nujaym Al-Miṣrī Zayn Al-Dīn Ibn Ibrāhīm Ibn Muḥammad (Al-Mutawaffá: 970h), Al-Ashbāh Wa-Al-Naẓā’ir, Waḍ‘ Ḥawāshīhi Wa-Kharraja Aḥādīthahu: Zakarīyā ‘Umayrāt, Dār Al-Kutub Al-‘Ilmīyah, Bayrūt – Lubnān.
- Al-‘Imādī, Muḥammad Ibn Muḥammad Ibn Muṣṭafá Abū Al-Sa‘ūd (Al-Mutawaffá: 982h), Irshād Al-‘aql Al-Salīm Ilá Mazāyā Al-Kitāb Al-Karīm, Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī, Bayrūt.
- Al-Ṭabarī Muḥammad Ibn Jarīr Al-Āmulī, Abū Ja‘far (Al-Mutawaffá: 310h), Tārīkh Al-Rusul Wa-Al-Mulūk,, Dār Al-Turāth, Bayrūt, Al-Ṭab‘ah: Al-Thāniyah, 1387h.
- Al-Ṭabarī Muḥammad Ibn Jarīr Al-Āmulī, Abū Ja‘far, (Al-Mutawaffá: 310h), Jāmi‘ Al-Bayān Fī Ta’wīl Al-Qur’ān, Taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākir, Mu’assasat Al-Risālah Al-Ṭab‘ah Al-Ūlá, 1420 H, 2000 M.
- D Aḥmad Mukhtār ‘Abd Al-Ḥamīd ‘Umar (T 1424 H), Mu‘jam Al-Lughah Al-‘Arabīyah Al-Mu‘āṣirah, Bi-Musā‘adat Farīq ‘amal ‘Ālam Al-Kutub, Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1429 H-2008 M.
- Al-Azharī, Muḥammad Ibn Aḥmad Ibn Al-Azharī Al-Harawī, Abū Manṣūr (T 370h), Tahdhīb Al-Lughah, Al-Muḥaqqiq: Muḥammad ‘Awaḍ Mur‘ib, Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī, Bayrūt, Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 2001m.
- Al-Albānī, Muḥammad Nāṣir Al-Dīn, Al-Sarrāj Al-Munīr Fī Tartīb Aḥādīth Ṣaḥīḥ Al-Jāmi‘ Al-Ṣaghīr Lil-Suyūṭī, Rttabh Wa-‘allaqa ‘alayhi: ‘Iṣām Mūsá Hādī, Dār Al-Ṣiddīq, Tawzī‘ Mu’assasat Al-Rayyān, Al-Ṭab‘ah: Al-Thālithah, 1430 H-2009m.
- Al-Imām Aḥmad Ibn Muḥammad Ibn Ḥanbal Ibn Hilāl Ibn Asad Al-Shaybānī (Al-Mutawaffá: 241h), Musnad Al-Imām Aḥmad Ibn Ḥanbal, Taḥqīq: Shu‘ayb Al-Arnā’ūṭ, ‘Ādil Murshid, Wa-Ākharūn Bi-Ishrāf: D ‘Abd Allāh Ibn ‘Abd Al-Muḥsin Al-Turkī, Mu’assasat Al-Risālah, Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1421 H, 2001M.

- Al-Imām Mālik Ibn Anas Ibn Mālik Ibn ʻĀmir Al-Aṣbaḥī Al-Madanī (Al-Mutawaffá: 179h), Al-Muwaṭṭa', Taḥqīq: Bashshār ʻAwwād Maʻrūf, Maḥmūd Khalīl, Mu'assasat Al-Risālah, 1412 H.
- Al-Bukhārī, Muḥammad Ibn Ismāʻīl Abū Allāh Al-Bukhārī Al-Juʻfī (Al-Mutawaffá: 256h), Al-Jāmiʻ Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar Min Umūr Rasūl Allāh Ṣallá Allāh ʻalayhi Wa-Sallam Wsnnh Wa-Ayyāmuh (Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī), Taḥqīq: Muḥammad Zuhayr Ibn Nāṣir Al-Nāṣir, Dār Ṭawq Al-Najāh, Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá, 1422h.
- Al-Baghawī, Al-Ḥusayn Ibn Masʻūd Al-Baghawī (Al-Mutawaffá: 510h), Maʻālim Al-Tanzīl Fī Tafsīr Al-Qur'ān, Taḥqīq: Muḥammad ʻAbd Allāh Al-Nimr, ʻUthmān Jumʻah Ḍumayrīyah, Sulaymān Muslim Al-Ḥarsh, Dār Ṭaybah Lil-Nashr Wa-Al-Tawzīʻ, Al-Ṭabʻah: Al-Rābiʻah 1417 H, 1997 M.
- Al-Tirmidhī, Muḥammad Ibn ʻĪsá Ibn Sawrh, (Al-Mutawaffá: 279h) Al-Jāmiʻ Al-Kabīr (Sunan Al-Tirmidhī), Taḥqīq: Bashshār ʻAwwād Maʻrūf, Dār Al-Gharb Al-Islāmī, Bayrūt, 1998M.
- Al-Jawharī, Abū Naṣr Ismāʻīl Ibn Ḥammād Al-Fārābī (Al-Mutawaffá: 393h), Al-Ṣiḥāḥ Tāj Al-Lughah Wa-Ṣiḥāḥ Al-ʻArabīyah, Taḥqīq: Aḥmad ʻAbd Al-Ghafūr ʻAṭṭār,, Dār Al-ʻIlm Lil-Malāyīn, Bayrūt, Al-Ṭabʻah: Al-Rābiʻah 1407 H, 1987m.
- Al-Ḥākim, Muḥammad Ibn ʻAbd Allāh Al-Nīsābūrī Abū ʻAbd Allāh (Al-Mutawaffá: 405h), Al-Mustadrak ʻalá Al-Ṣaḥīḥayn, Taḥqīq: Muṣṭafá ʻAbd Al-Qādir ʻAṭā,, Dār Al-Kutub Al-ʻIlmīyah – Bayrūt, Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá, 1411h – 1990m.
- Al-Ḥaṭṭāb, Muḥammad Al-Ṭarābulusī Alrruʻyny Al-Mālikī Shams Al-Dīn Abū ʻAbd Allāh, Mawāhib Al-Jalīl Fī Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl, (Al-Mutawaffá: 954h),, Dār Al-Fikr, Al-Ṭabʻah: Al-Thālithah, 1412h, 1992m.
- Alḥamīdy, Muḥammad Ibn Fattūḥ Ibn ʻAbd Allāh Ibn Fattūḥ Ibn Ḥamīd Al-Azdī Almywrqy Alḥamīdy Abū ʻAbd Allāh Ibn Abī Naṣr (T 488h), Tafsīr Gharīb Mā Fī Al-Ṣaḥīḥayn Al-Bukhārī Wa-Muslim, Taḥqīq: D. Zubaydah Muḥammad Saʻīd ʻAbd Al-ʻAzīz, Maktabat Al-Sunnah-Al-Qāhirah – Miṣr, Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá, 1415h.
- Ḥijāzī, D. Maḥmūd Fahmī, ʻilm Al-Lughah Al-ʻArabīyah, Dār Gharīb Lil-Ṭibāʻah Wa-Al-Nashr Wa-Al-Tawzīʻ.
- Al-Miqdādī, D. Khālid Ghassān Yūsuf, Thawrat Al-Shabakāt Al-Ijtimāʻīyah, Māhīyat Mawāqiʻ Al-Tawāṣul Al-Ijtimāʻī Wa-Abʻāduhā Al-Tiqniyah Wa-Al-Ijtimāʻīyah, Al-Iqtiṣādīyah, Al-Dīnīyah, Wa-Al-Siyāsīyah ʻalá Al-Waṭan Al-ʻArabī Wa-Al-ʻālam, Dār Al-Nafā'is, Al-Ṭabʻah Al-Ūlá 1434h.
- Al-Saʻdī, ʻAbd Al-Raḥmān Ibn Nāṣir Ibn ʻAbd Allāh (Al-Mutawaffá: 1376h) Taysīr Al-Karīm Al-Raḥmān Fī Tafsīr Kalām Al-Mannān, Taḥqīq: ʻAbd Al-Raḥmān Ibn Muʻallā Al-Luwayḥiq, Mu'assasat Al-Risālah, Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá 1420h, 2000 M.
- Al-Saffārīnī, Shams Al-Dīn, Abū Al-ʻAwn Muḥammad Ibn Aḥmad Ibn Sālim Al-Saffārīnī Al-

Ḥanbalī (Al-Mutawaffá: 1188h), Ghidhā' Al-Albāb Fī Sharḥ Manẓūmat Al-Ādāb, Mu'assasat Qurṭubah – Miṣr, Al-Ṭab'ah: Al-Thāniyah, 1414 H / 1993M.

- Sulaymān Ibn Al-Ash'ath Ibn Isḥāq Alssijistāny (Al-Mutawaffá: 275h), Sunan Abī Dāwūd, Taḥqīq: Muḥammad Muḥyī Al-Dīn 'Abd Al-Ḥamīd, Al-Maktabah Al-'Aṣrīyah, Ṣaydā – Bayrūt.
- Al-Sam'ānī Abū Al-Muẓaffar, Manṣūr Ibn Muḥammad Ibn 'Abd Al-Jabbār Ibn Aḥmad (Al-Mutawaffá: 489h), Tafsīr Al-Qur'ān, Taḥqīq: Yāsir Ibn Ibrāhīm Wghnym Ibn 'Abbās Ibn Ghunaym, Al-Ṭab'ah: Dār Al-Waṭan, Al-Riyāḍ – Al-Sa'ūdīyah, Al-Ūlá, 1418h, 1997m.
- Al-Suyūṭī Jalāl Al-Dīn, 'Abd Al-Raḥmān Ibn Abī Bakr (Al-Mutawaffá: 911h), Al-Ashbāh Wa-Al-Naẓā'ir,, Dār Al-Kutub Al-'Ilmīyah, Al-Ṭab'ah: Al-Ūlá, 1411h, 1990m.
- Al-Suyūṭī, 'Abd Al-Raḥmān Ibn Abī Bakr, Jalāl Al-Dīn (Al-Mutawaffá: 911h), Al-Durr Al-Manthūr Fī Al-Tafsīr Bi-Al-Ma'thūr, Dār Al-Fikr – Bayrūt.
- Al-Shawkānī, Muḥammad Ibn 'Alī (Al-Mutawaffá: 1250h), Raf' Alrybh 'ammā Yajūz Wmālā Yajūz Min Al-Ghaybah, Ashraf 'alá Ṭab'ihi: Al-Ri'āsah Al-'Āmmah Li-Idārāt Al-Buḥūth Al-'Ilmīyah Wa-Al-Iftā' Wa-Al-Da'wah Wa-Al-Irshād, Al-Riyāḍ 1407h.
- Al-Ṣiddīqī, Muḥammad 'Alī Ibn Muḥammad Ibn 'Allān Ibn Ibrāhīm Al-Ṣiddīqī Al-Shāfi'ī (Al-Mutawaffá: 1057h), Dalīl Al-Fāliḥīn Li-Ṭuruq Riyāḍ Al-Ṣāliḥīn, I'taná Bi-Hā: Khalīl Ma'mūn Shīḥā, Al-Ṭab'ah: Al-Rābi'ah, 1425 H, 2004 M, Dār Al-Ma'rifah Lil-Ṭibā'ah Wa-Al-Nashr Wa-Al-Tawzī', Bayrūt – Lubnān.
- Al-Ṣan'ānī, Muḥammad Ibn Ismā'īl Ibn Ṣalāḥ Al-Ḥasanī, Al-Kuḥlānī Al-Amīr (Al-Mutawaffá: 1182h), Al-Tanwīr Sharḥ Al-Jāmi' Al-Ṣaghīr, Taḥqīq: D. Mḥmmad Isḥāq Mḥmmad Ibrāhīm, Maktabat Dār Al-Salām, Al-Riyāḍ, Al-Ṭab'ah: Al-Ūlá, 1432h, 2011M.
- Al-Ṭaḥāwī, Abū Ja'far Aḥmad Ibn Muḥammad Ibn Salāmah Ibn 'Abd Al-Malik Al-Azdī Al-Ḥajarī (Al-Mutawaffá: 321h), Sharḥ Mushkil Al-Āthār, Taḥqīq: Shu'ayb Al-Arnā'ūṭ, Mu'assasat Al-Risālah, Al-Ṭab'ah: Al-Ūlá, 1415 H, 1494 M.
- Al-Ṭībī, Sharaf Al-Dīn Al-Ḥusayn Ibn 'Abd Allāh (743h), Al-Kāshif 'an Ḥaqā'iq Al-Sunan (Sharḥ Mishkāt Al-Maṣābīḥ), Taḥqīq: D. 'Abd Al-Ḥamīd Hindāwī,, Maktabat Nizār Muṣṭafá Al-Bāz (Makkah Al-Mukarramah, Al-Riyāḍ), Al-Ṭab'ah Al-Ūlá, 1417 H, 1997 M.
- Al-Fārābī, Isḥāq Ibn Ibrāhīm Ibn Al-Ḥusayn, Abū Ibrāhīm (T 350h), Mu'jam Dīwān Al-Adab, Taḥqīq: D. Aḥmad Mukhtār 'Umar, Murāja'at: Duktūr Ibrāhīm Anīs, Mu'assasat Dār Al-Sha'b Lil-Ṣiḥāfah Wa-Al-Ṭibā'ah Wa-Al-Nashr, Al-Qāhirah, 1424 H-2003 M.
- Al-Lajnah Al-Dā'imah Lil-Buḥūth Al-'Ilmīyah Wa-Al-Iftā' Fī Al-Mamlakah Al-'Arabīyah Al-Sa'ūdīyah, Fatāwá Al-Lajnah Al-Dā'imah Lil-Buḥūth Al-'Ilmīyah Wa-Al-Iftā', Jam' Wa-Tartīb: Aḥmad Ibn 'Abd Al-Razzāq Al-Duwaysh, Nashr: Ri'āsat Idārat Al-Buḥūth Al-'Ilmīyah Wa-Al-Iftā'-Al-Idārah Al-'Āmmah Lil-Ṭab' – Al-Riyāḍ.
- Al-Ghufaylī, Fahd Ibn 'Abd-Al-'Azīz, Trwyj Al-Shā'i'āt 'abra Wasā'il Al-Tawāṣul Al-Ijtimā'ī, Ḍimna Al-Mujallad Al-Thālith Min Abḥāth Mu'tamar Ḍawābiṭ Istikhdām Shabakah Al-Tawāṣul

Al-Ijtimā‘ī Fī Al-Islām, Jā’izat Nāyif Ibn ‘Abd Al-‘Azīz Āl Sa‘ūd Al-‘Ālamīyah Lil-Sunnah Al-Nabawīyah Wa-Al-Dirāsāt Al-Islāmīyah Bi-Al-Ishtirāk Ma‘a Al-Jāmi‘ah Al-Islāmīyah, 1438h.

- Al-Qāḍī ‘Iyāḍ, ‘Iyāḍ Ibn Mūsá Ibn ‘Iyāḍ Ibn ‘Amrūn Al-Yaḥṣubī Al-Sabtī (Al-Mutawaffá: 544h), Ikmāl Al-Mu‘allim Bi-Fawā’id Muslim, Taḥqīq: Al-Duktūr Yḥyá Ismā‘īl, Dār Al-Wafā’ Lil-Ṭibā‘ah Wa-Al-Nashr Wa-Al-Tawzī‘, Miṣr, Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1419 H, 1998 M.
- Al-Qurṭubī, Muḥammad Ibn Aḥmad Ibn Abī Bakr Ibn Faraḥ Al-Khazrajī Abū ‘Abd Allāh (Al-Mutawaffá: 671h), Al-Jāmi‘ Li-Aḥkām Al-Qur’ān, Taḥqīq: Aḥmad Al-Baraddūnī Wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish,, Dār Al-Kutub Al-Miṣrīyah – Al-Qāhirah. Al-Ṭab‘ah: Al-Thāniyah, 1384h, 1964m.
- Al-Būrnū, Muḥammad Ṣidqī Ibn Aḥmad Ibn Muḥammad Abū Al-Ḥārith Al-Ghazzī, Mawsū‘at Al-Qawā‘id Al-Fiqhīyah, Mu’assasat Al-Risālah, Bayrūt, Lubnān. Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1424h, 2003 M.
- Midḥat Abū Al-Naṣr, Mafhūm Wa-Ahdāf Wa-Khaṣā’iṣ Shabakāt Al-Tawāṣul Al-Ijtimā‘ī Wa-Raṣd Al-Ījābīyāt Wa-Al-Salbīyāt, Ḍimna Al-Mujallad Al-Awwal Min Abḥāth Mu’tamar Ḍawābiṭ Istikhdām Shabakah Al-Tawāṣul Al-Ijtimā‘ī Fī Al-Islām, Jā’izat Nāyif Ibn ‘Abd Al-‘Azīz Āl Sa‘ūd Al-‘Ālamīyah Lil-Sunnah Al-Nabawīyah Wa-Al-Dirāsāt Al-Islāmīyah Bi-Al-Ishtirāk Ma‘a Al-Jāmi‘ah Al-Islāmīyah, 1438h.
- Al-Marāghī Aḥmad Ibn Muṣṭafá (Al-Mutawaffá: 1371h), Tafsīr Al-Marāghī, Sharikat Maktabat Wa-Maṭba‘at Muṣṭafá Al-Bābī Al-Ḥalabī Wa-Awlāduh Bi-Miṣr. Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1365 H, 1946m.
- Al-Imām Muslim, Muslim Ibn Al-Ḥajjāj Al-Qushayrī Al-Nīsābūrī (Al-Mutawaffá: 261 H), Taḥqīq: Muḥammad Fu’ād ‘Abd Al-Bāqī, Maṭba‘at ‘Īsá Al-Bābī Al-Ḥalabī Wa-Shurakāh, Al-Qāhirah, 1374h-1955m.
- Al-Bayḍāwī, Nāṣir Al-Dīn Abū Sa‘īd ‘Abd Allāh Ibn ‘Umar Ibn Muḥammad Al-Shīrāzī (Al-Mutawaffá: 685h), Anwār Al-Tanzīl Wa-Asrār Al-Ta’wīl, Taḥqīq: Muḥammad ‘Abd Al-Raḥmān Al-Mar‘ashlī,, Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī – Bayrūt, Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1418h.
- Al-Naḥḥās, Muḥyī Al-Dīn Abū Zakarīyā Aḥmad Ibn Ibrāhīm Ibn Al-Naḥḥās Al-Dimashqī (Al-Mutawaffá: 814 H), Tanbīh Al-Ghāfilīn ‘an A‘māl Al-Jāhilīn Wa-Taḥdhīr Al-Sālikīn Min Af‘āl Al-Jāhilīn, Taḥqīq: ‘Imād Al-Dīn ‘Abbās Sa‘īd,, Dār Al-Kutub Al-‘Ilmīyah, Bayrūt, Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1407h, 1987m.
- Al-Nasafī, ‘Abd Allāh Ibn Aḥmad Abū Al-Barakāt (Al-Mutawaffá: 710h), Madārik Al-Tanzīl Wa-Ḥaqā’iq Al-Ta’wīl (Tafsīr Al-Nasafī), Ḥaqqaqahu Wa-Kharraja Aḥādīthahu: Yūsuf ‘Alī Budaywī, Rāja‘ahu Wa-Qaddama La-Hu: Muḥyī Al-Dīn Dīb Mastū,, Dār Al-Kalim Al-Ṭayyib, Bayrūt, Al-Ṭab‘ah: Al-Ūlá, 1419H, 1998M.
- Al-Nawawī, Muḥyī Al-Dīn Yaḥyá Ibn Sharaf Abū Zakarīyā (Al-Mutawaffá: 676h), Al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim Ibn Al-Ḥajjāj,, Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘Arabī, Bayrūt, Al-Ṭab‘ah Al-Thāniyah, 1392h.

- Ibn Al-ʻArabī, Al-Qāḍī Muḥammad Ibn ʻAbd Allāh Abū Bakr Ibn Al-ʻArabī Al-Mālikī (Al-Mutawaffá: 543h), Al-Masālik Fī Sharḥ Muwaṭṭa' Mālik, Taʻlīq: Muḥammad Ibn Al-Ḥusayn Alssulymāny Wa-ʻā'ishah Bint Al-Ḥusayn Alssulymāny, Dār Al-Gharb Al-Islāmī Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá, 1428h, 2007m.
- Al-Wāḥidī, Abū Al-Ḥasan ʻAlī Ibn Aḥmad Al-Wāḥidī, Al-Nīsābūrī, Al-Shāfiʻī (Al-Mutawaffá: 468h), Al-Wajīz Fī Tafsīr Al-Kitāb Al-ʻAzīz, Taḥqīq: Ṣafwān ʻAdnān Dāwūdī, Dār Al-Qalam, Al-Dār Al-Shāmīyah, Dimashq, Bayrūt, Al-Ṭabʻah: Al-Ūlá, 1415h.
- Al-Wazīr Ibn Hubayrah, Yaḥyá Ibn Muḥammad Ibn Hubayrah Al-Dhuhlī Alshybānī, Abū Al-Muẓaffar, ʻAwn Al-Dīn (Al-Mutawaffá: 560h), Al-Ifṣāḥ ʻan Maʻānī Al-Ṣiḥāḥ, Taḥqīq: Fu'ād ʻAbd Al-Munʻim Aḥmad, Dār Al-Waṭan, 1417h.